الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: ١٩٣ الجزء الثاني السنة: ٥٣ شوال ١٤٤١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

Es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة المشارك بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: د. **خالد بن سعد الغامدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	إعلال الدارقطنيِّ حديثَ عكرمة عن ابن عباس في "نذر أبي إسرائيل" عند البخاري - دراسة حديثية د. صالح بن عبد الله بن شديد الصياح	٩
٢)	التداوي بالمحاية عند الصوفية دراسة عقدية د. شرف الدين حامد البدوي محمد	٥١
٣)	الآثار الواردة عن السلف في مناظرة القدرية بالعلم جمعاً ودراسةً د. إبراهيم بن عبدالله المعثم	١٠٥
٤)	بدعة النسيء بين المشركين وأهل الكتاب ومظاهر الكفر فيها والرد على منكريها «دراسة نقدية مقارنة» د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن	١٥٥
٥)	أوراد صوفية غزة - دراسة تحليلية د. محمد مصطفى الجدي، و أ. منذر عبد الخالق بدوان	٢١١
٦)	آليات مواجهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة التأمين أ. د. هيثم حامد المصاروة، و د. عمار سعيد الرفاعي	٢٦٣
٧)	حكم تعامل الأقليات الإسلامية مع البنوك الربوية في بلدانهم بحث فقهي معاصر د. أحمد بن عائش المزيني	٣٠١
٨)	تمويل التحكيم من طرف ثالث - رؤية شرعية وقانونية د. عبدالرحمن بن محمد الزير، ود. فارس بن محمد القرني	٣٤١
٩)	جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه (دراسة أصولية) د. وليد بن علي بن محمد القليطي العمري	٣٨٥
١٠)	المسائل الأصولية المستدل عليها بحديث: (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد) - جمعًا ودراسة د. بدرية بنت عبد الله بن إبراهيم السويد	٤٣٥
١١)	دلالات أساليب الدعوة من خلال الكليات الخمس في تحقيق الأمن الاجتماعي د. سليم بن سالم بن عابد اللقماني	٤٩٣
١٢)	إثبات عقد العمل غير المكتوب في النظام السعودي دراسة تحليلية ومقارنة د. محمد بن عواد الأحمدي	٥٣٩

بدعة النسيء بين المشركين وأهل الكتاب ومظاهر الكفر فيها والرد على منكريها

«دراسة نقدية مقارنة»

The Invented Heresy of An-Nasee between the Pagans and Ahl Al-Kitaab (Jews and Christians) and the Manifestations of Disbelief in it and the Response Its Deniers

"Critical Comparative Study"

إعداد:

د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن

أستاذ مشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

البريد الإلكتروني: Errad.1438@gmail.com

المستخلص

حاولتُ في هذا البحث تتبُّع بدعة النسيء وبيان أنّ أصل نشأتها كان عند أصحاب الديانات الوثنية القديمة، ثم نقلها منهم أتباع الديانتين السماويتين اليهودية والنصرانية، حتى انتقلت إلى المشركين الذين بُعث فيهم النبي ﷺ، وبينت في هذا البحث أن أصل التقاويم في الأديان السماوية الثلاثة كانت قمرية، تقوم على رؤية الهلال وتحديد الأزمنة والمواقيت الشرعية المتعلقة بذلك وفق الأهلة التي يرونها، لكن انحراف الناس عن الدين الصحيح وتحولهم من السنة القمرية والتأريخ بالهلال إلى السنوات الشمسية لمتابعة وموافقة أصحاب الديانات الوثنية، قادهم إلى ابتداع بدعة النسيء؛ ليسدوا ثغرة الأيام بين عددها في التقويم الهجري مع التقويم الشمسي؛ إذ بالأول لا يستطيعون أن يعدلوا أو يغيروا في مواقيت الأعياد والأهلة وفق ما يأمر به أحبارهم ورهبانهم، ثم بيّنت بعد ذلك أن الحكم على النسيء بأنه بدعة يترتب عليها كفر ورد في الكتاب والسنة، وبيّنت مظاهر الكفر في هذه البدعة وفق ما قال به مفسرو القرآن الكريم.

ثم خصصتُ المبحث الأخير في عرض شبهة من قالوا: إن النبي محمداً ﷺ هو من ألغى النسيء لأنه في أصله موجود في كل الأديان قبل الإسلام، فعرضت هذه الشبهة، وعرضت أقوال القائلين بها، ثم بيّنتُ فساد هذه الشبهة. ومن أهم نتائج البحث:

١- التقويم القمري تقويم رباني سماوي توقيفي قديم قدم البشرية، وبه ينظم النّاس مواقيتهم وعباداتهم وتقاويمهم، وهو الذي شرعه الله لخلقه.

٢- الإبقاء على النسيء هو الذي يحقق المكاسب الدنيوية لا إلغاؤه كما يدّعي أرباب الشبهة.

٣- النسيء عند المشركين هو تبديل الأشهر الحرم مكان الأشهر الحلال؛ ليستحلوا ما حرّم الله.

٤- بدعة النسيء كانت نتيجة انحراف الناس عن دين الله، وتأثرهم وإقبالهم على الديانات الوثنية.

Abstract

In this research, I tried to trace the heresy of An-Nasee (dubious postponement) and to show that it originated in the ancient pagan religions, and then inherited from them by the followers of the Jewish and Christian heavenly religions, until it was inherited by the pagans within whom the Prophet –peace and blessings upon him- was raised. In this research, it was established that the origin of the calendars in the three heavenly religions was lunar, based on the sighting of the crescent and the fixing of religious periods and timings related to this based the crescent they sight. However, people's deviation from the true religion and their shift from the Lunar Year and counting with crescent to the Solar Years in imitation of pagan religions led them to invent the heresy of An-Nasee, ostensibly to cover for the gap between the number of days in the Hijri calendar with the solar calendar, because with the former they cannot modify or change the times of the festivals as ordered by their rabbis and monks, and then I explained that ruling on An-Nasee that it is an invented heresy that leads to disbelief is found in the Qur'aan and Sunnah and I explained the manifestations of disbelief in this heresy, according to the Quranic interpreters.

Then I devoted the last part of the research to debunk the misconception of those who said that Prophet Muhammad –peace and blessings upon him- was the one who abolished the heresy of An-Nasee, because it has origin in all religions before Islam, so I discussed this misconception, and i explained how it is null and void.

The findings of the research include:

1- The lunar calendar is a divine heavenly calendar that is as old as humanity, of which people organize their timings and religious rites and calendars with, it was the calendar prescribed by Allaah for His creatures.
2. It is the maintenance of An-Nasee that facilitates worldly gains, not its abolishment, as being claimed by people of misconception.
3. An-Nasee according to the pagans is to replace the sacred months in the place of the halal months, so that they may violate what Allaah has forbidden.
4. The heresy of An-Nasee was the result of people deviating from the religion of Allaah, their influence and their interest in pagan religions.

المقدمة

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله – ﷺ– وأترضّى على آل بيته الأطهار، وعلى خلفائه الراشدين، ندين الله بحبهم ونتقرب إليه بهم، أما بعد:

فإن الله رب العالمين بربوبيته هو الذي وقّت المواقيت وجعل الأهلة؛ ليعلم الناس عدد السنين والحساب من جهة، وليعلموا كذلك مواعيد نسكهم وعباداتهم وأعيادهم، وغير ذلك مما شرع الله رب العالمين لهم وجعله مرتبطًا بتلك المواقيت من جهة أخرى.

قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ يُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس: ٥].

والله رب العالمين جعل ذلك سنة كونيّة مذ خلق آدم – عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام – إلى أنْ جاء عهد النبي ﷺ وأصبح مذهب العرب قبل زمانه أن تكون السنة قمرية لا شمسية، وهذا الحكم توارثوه عن إبراهيم وإسماعيل – عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام–، ولكن كان قد سبقهم أصحاب الديانات السماوية اليهود والنصارى، فحرفوا ذلك وحولوا التواقيت والأزمنة من رؤية الهلال إلى منازل الشمس، فراحوا يعتمدون في تواقيتهم على السنة الشمسية لا القمرية، وقد قادهم ذلك إلى بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، ابتدعوها بآرائهم الفاسدة، وهي بدعة النسيء، فراحوا يضيفون في الأيام والمواقيت ما لم يشرعه الله وينسئون، واستعملوا الخداع والحيلة؛ ليجعلوا تلك البدعة مما شرعه الله رب العالمين، حتى بعث نبينا ﷺ فأزال الله به الشركيات والوثنيات ودعاوى الجاهلية، ونشر به الهداية، وبيَّن للناس الحلال والحرام، وأزال على الناس ما لُبِّس عليهم في دينهم، وردَّ الأمر إلى نصابه، وبيَّن في خطبة الوداع أن أشهر النسيء التي ابتدعها المشركون وأهل الكتاب قد تناسخت باستدارة الزمان، وعاد الأمر إلى وضعه الأصلي الذي وضعه الله رب العالمين يوم خلق السماوات والأرض، ثم أمرهم بالمحافظة على ذلك؛ لئلا يعودوا إلى تبديله وتغييره بعد ذلك في مستأنف الأيام.

وفي هذا البحث أتتبع أصل المسألة في بيان أصل التوقيت الذي شرعه الله رب العالمين لخلقه يوم خلق السماوات والأرض، ثم أحاول الوقوف على دخول بدعة النسيء وإقحامها في التواقيت الشرعية من خلال التأثر بديانات أهل الكتاب وغيرهم، وأحاول أن أبين مظاهر الكفر فيها، وكذلك أعرج على تلك الشبهة التي أثارها المعاصرون سواء في كتبهم أو على الشبكة العنكبوتية، وبيان اتهامهم للنبي ﷺ بأن النسيء أصلٌ في الأديان، وأنّ النبي ﷺ هو الذي ألغاه لأسباب سياسية وعسكرية، وقد ترتب على ذلك الإلغاء – من وجهة نظرهم أو بزعمهم– أمور كثيرة تتعلق بانحراف العبادات والنسك عن مواقيتها الشرعية التي شرعها الله رب العالمين لهم، مثل: الحج، والصيام.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

تتمثل أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

١. بيان أثر الجاهلية في معتقدات الناس.
٢. تعلق بدعة النسيء بأمور اعتقادية توقيفية.
٣. كثرة الأقول والشبه المعاصرة المثارة حول النسيء والإدعاء بأنه أصل في الأديان.
٤. ضرورة تتبع الشبه المتعلقة بأمور العقيدة عند المسلمين، وبيان تهافتها والرد عليها.

أهداف البحث

١. محاولة الوقوف على أصل التقاويم وبيان الطرق التي شرعها الله لذلك.
٢. بيان انحراف أهل الكتاب في باب التقاويم الشرعية ومتابعة المشركين لهم.
٣. التصدي لمحاولات تشويه صورة النبي – ﷺ– والرد على شانئيه.

الدراسات السابقة

بعد تتبع كثير من المكتبات والمصادر المعنية بالنشر العلمي والأكاديمي، لم أجد دراسة مستقلة عن بدعة النسيء إلا بحثًا واحدًا بعنوان: «النسيء تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي»، تأليف: نيازي عز الدين، وقد جاء في (١٤١) صفحة، غير أن هذا البحث طرحه مختلف عن طرحي تمامًا، سواء في الهدف أم المنهج؛ إذ إن البحث ركز على الطرح التاريخي للتقاويم في العالم كله قديمه وحديثه؛ بما فيها الديانتان: اليهودية، والنصرانية، ليخلص

من وراء عرض تلك التقاويم إلى أن التأصيل أن النسيء موجود في كل الأديان السابقة على الإسلام، وعليه فقد أخطأ الإسلام ونبي الإسلام بإلغائه؛ لما يترتب عليه – من وجهة نظر المؤلف – من أخطاء تعبدية، كما في تغيير مواعيد الحج بزعمه، بينما يركز بحثي على بيان أن ما ورد في اليهودية والنصرانية هو انحراف عما شرعه الله في كل الأديان من لدن آدم إلى محمد – عليهم الصلاة والسلام –، وليس هو الأصل الذي ينبغي المسير عليه.

وبالتتبع وقفت في بحثي على إثارة هذا المؤلف وغيره من اتهامهم للنبي ﷺ بإلغاء النسيء لأهداف سياسية وعسكرية، وفندت هذه الشبهة، ورددت عليها من جنس كلامهم واستدلالهم مشفوعًا بالأدلة من الكتاب والسنة، ومن نصوص اليهود والنصارى.

منهج البحث

اقتضت طبيعة البحث أن تتعدد مناهج دراسته، ولذا عمدت إلى المنهج الوصفي عند ذكر نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، أو نصوص الكتاب المقدس، ولم يخل البحث من المنهج المقارن، كما مثل المنهج النقدي منهجاً رئيساً في هذه الدراسة؛ إذ إنني عرضت لشبهة القائلين: "إن النسيء أصل في الديانات وأن نبينا محمدا ﷺ هو من ألغاه"، ورددت عليهم بأدلة من الشرع والعقل، والحمد لله أولًا وآخرًا، وصلى الله على نبينا محمد ﷺ.

خطة البحث

جاء البحث في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وأهدافه.

المبحث الأول: البدعة والنسيء لغة واصطلاحًا، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: البدعة لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: النسيء لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: النسيء بين أهل الكتاب والمشركين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: النسيء عند اليهود.

المطلب الثاني: النسيء عند النصارى.

المطلب الثالث: النسيء عند المشركين.

المبحث الثالث: مظاهر الكفر المترتبة على بدعة النسيء، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: النسيء في القران الكريم والسنة النبوية، ومظاهر الكفر فيه.

المطلب الثاني: مظاهر الشرك في الربوبية.

المطلب الثالث: مظاهر الشرك في الألوهية.

المبحث الرابع: شبهة إلغاء النبي –ﷺ– للنسيء والرد عليها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شبهة إلغاء النبي –ﷺ– للنسيء.

المطلب الثاني: الرد على أرباب هذه الشبهة.

المبحث الأول: البدعة والنسيء لغة واصطلاحًا

المطلب الأول: البدعة لغة واصطلاحًا.

أ- البدعة لغة:

مصدر بدع الشيء يبدعه بدعا، وابتدعه: أنشأه وبدأه، وأبدعت الشيء: اخترعته لا على مثال، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف:٩]، أي: ما كنت أول من أرسل، قد أرسل قبلي رسل كثير، وَفُلَانٌ بِدْعٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَيْ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَهُ، فَيَكُونُ اسْمَ فَاعِلٍ بِمَعْنَى مُبْتَدِعٍ(١).

وقول الله تعالى:﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، أي: «المنشئ والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء مثله وإحداثه أحد؛ ولذلك سمي المبتدع في الدين "مبتدعا"، لإحداثه فيه ما لم يسبقه إليه غيره، وكذلك كل محدث فعلا أو قولا لم يتقدمه فيه متقدم، فإن العرب تسميه مبتدعا»(٢).

فيتبين مما سبق أن البدعة في اللغة، هي: «ما اخترع وأحدث على غير مثال سابق متقدم»(٣).

---

(١) انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار،(ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.)، ١١٨:٣؛ وأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ٢٠١:١؛ وجمال الدين، محمد بن مكرم بن على، "لسان العرب"، (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤ه) ٦:٨؛ وأحمد بن محمد بن علي الفيومي، "المصباح المنير في غريب ألفاظ الشرح الكبير"، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، (ط٢، القاهرة: دار المعارف)، ٣٨:١.

(٢) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل القرآن"، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) ٥٤٠:٢.

(٣) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الاعتصام"، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، (ط١، السعودية: دار ابن عفان، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ٤٩:١.

ب- البدعة اصطلاحًا:

يمكننا تعريف البدعة في الاصطلاح الشرعي بأنها: «ما أحدث في الدين من غير دليل». ذلك أن للبدعة في الاصطلاح الشرعي قيودا ثلاثة تختص بها، والشيء لا يكون بدعة في الشرع إلا بتوفرها فيه، وهي:

١- الإحداث.

٢- أن يضاف هذا الإحداث إلى الدّين.

٣- ألا يستند هذا الإحداث إلى أصل شرعي بطريق خاص أو عام[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة: هي ما فعل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الإنسان فعلا محرمًا يعتقد تحريمه لم يقل: إنه فعل بدعة»[٢].

وقال أيضا -رحمه الله-: «البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب، فأما ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب وعلم الأمر به بالأدلة الشرعية، فهو من الدين الذي شرعه الله، وإن تنازع أولو الأمر في بعض ذلك، وسواء كان هذا مفعولا على عهد النبي -ﷺ- أو لم يكن»[٣].

وقال الشاطبي -رحمه الله- في تعريف البدعة، هي: «عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»[٤].

وهناك تعريفات عدة للبدعة في الاصطلاح ترجع إلى أن البدعة إحداث في الدين بعد

---

(١) محمد بن حسين الجيزاني، "معيار البدعة – ضوابط البدعة على طريقة القواعد الفقهية"، (ط٢، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ)، ص ١٥.

(٢) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية"، تحقيق: محمد رشاد سالم، (ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م) ، ٨:٣٠٨.

(٣) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م)، ٣:٣٠٨.

(٤) الشاطبي، "الاعتصام"، ١:٥٠.

كماله، يراد بها القربة إلى الله تعالى، وليس لها أصل في الشرع يدل عليها[1].

المطلب الثاني: النسيء لغة واصطلاحًا

أ- النسيء لغةً:

النسيء والنسيئة: التأخير، قال ابن فارس: "وَالنَّسِيئَةُ: بَيْعُكَ الشَّيْءَ نَسَاءً، وَهُوَ التَّأْخِيرُ"[2].

وقال الأزهري: "قَالَ الفرّاء: النَّسِيءُ: المصْدَر، وَيكون المَنْسُوء: مِثل قَتِيل ومَقْتول، قَالَ: وَإِذا أَخَّرْتَ الرجلَ بِدَيْنِه، قلتَ أنسأْتُه"[3].

وقال الجوهري: "قال الأصمعي: أنسأه الله أجَّلَهُ، ونَسَأَهُ في أجله بمعنًى. والنُسْأَةُ بالضم: التأخير مثل: الكُلأَةِ. وكذلك النَسيئَةُ على فَعيلَةٍ. تقول: نَسَأْتُهُ البيعَ وأَنْسَأْتُهُ، وبِعْتُهُ بِنُسْأَةٍ وبِعْتُهُ بكُلأَةٍ أي بأَخِرَةٍ، وبِعْتُهُ بنَسيئَةٍ أي بأَخِرَةٍ. وقال الأخفش: أَنْسَأْتُهُ الدَيْنَ، إذا جعلته له مؤخَّراً، كأنَّك جعلته له يؤخِّره. ونَسَأْتُ عنه دَيْنَهُ، إذا أَخَّرتَهُ نَساءً"[4].

وقال ابن منظور: "نُسِئَتِ المرأَةُ تُنْسَأُ نَسْأً: تأَخَّر حَيْضُها عَنْ وقتِه، وبَدَأَ حَمْلُها، فَهِيَ نَسْءٌ ونَسِيءٌ وَالْجَمْعُ أَنْسَاءٌ ونُسُوءٌ، وَقَدْ يُقَالُ: نِساءٌ نَسْءٌ، عَلَى الصِّفَةِ بِالْمَصْدَرِ.

---

(١) انظر: عياض بن موسى القاضي، "مشارق الأنوار على صحاح الآثار"، (يونس: المكتبة العتيقة – تونس، القاهرة: دار التراث ١٩٧٨م)، ١:٨١؛ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس، (ط٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م)، ٢:١٢٧؛ وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩م)، ١٣:٢٥٣.

(٢) أحمد بن فارس القزويني الرازي، "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م)، ٥:٤٢٢.

(٣) محمد بن أحمد بن الأزهري، "تهذيب اللغة"، تحقيق: محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ٢٠٠١م)، ١٣:٥٧و٥٨.

(٤) الجوهري، " الصحاح"، ١:٧٦.

يُقَالُ للمرأَة أَوَّلَ مَا تَحْمِل: قَدْ نُسِئَتْ. ونَسَأَ الشيءَ يَنْسَؤُه نَسْأً وأَنْسَأَه: أَخَّره؛ فَعَلَ وأَفْعَلَ بِمَعْنًى، وَالِاسْمُ النَّسِيئةُ والنَّسِيءُ. ونَسَأَ اللهُ فِي أَجَلِه، وأَنْسَأَ أَجَلَه: أَخَّره"[(١)].

وَقِيلَ: "هُوَ بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ، مِن نَسَأْتُ اللبَن، إِذَا جَعلتَ فِيهِ الْمَاءَ تُكَثِّرُه بِهِ، والحَمْل زِيَادَةٌ"[(٢)].

وَقِيلَ: "النَّسْءُ الشَّرابُ الَّذِي يُزِيلُ الْعَقْلَ، وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ الأَعرابي النَّسْءَ ههنا. قَالَ: إِنَّمَا سَقَوْه الخَمْر وَيُقَوِّي ذَلِكَ رِوَايَةُ سِيبَوَيْهِ: سَقَوْنِي الْخَمْرَ. وَقَالَ ابْنُ الأَعرابي مَرَّةً: هُوَ النِّسِيءُ، بِالْكَسْرِ، وأَنشد:

يَقُولُون لَا تَشْرَبْ نَسِيئاً فإنَّه عَلَيْكَ إِذَا مَا ذُقْتَهُ لَوخِيمُ

وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّسِيءُ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، قَالَ: وَالَّذِي قَالَهُ ابْنُ الأَعرابي خطأٌ، لأَن فِعِيلًا لَيْسَ فِي الْكَلَامِ إِلَّا أَن يَكُونَ ثَانِي الْكَلِمَةِ أَحدَ حُروف الحَلْق، وَمَا أَطْرفَ قَوْلَه. وَلَا يُقَالُ نَسِيءٌ، بِالْفَتْحِ، مَعَ عِلْمِنَا أَنّ كلَّ فِعِيل بِالْكَسْرِ فَفَعِيلٌ بِالْفَتْحِ هِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ فِيهِ، فَهَذَا خَطأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، فصحَّ أَنَّ النَّسِيءَ، بِالْفَتْحِ، هُوَ الصَّحِيحُ. وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الْبَيْتِ: لَا تَشْرَبْ نَسِيئاً، بالفتح، والله أعلم"[(٣)].

ب– النسيء اصطلاحاً:

لا يخرج معنى النسيء اصطلاحًا عن معناه اللغوي، الذي يدور حول التأخير، فالنسيء في الاصطلاح: "تأخير حُرْمة شهر المحرَّم إلى شهر صفر في الجاهليّة حتى يتسنّى لهم القتال فيه: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ ﴾ [التوبة: ٣٧][(٤)].

قال ابن الأثير: "النَّسِيءُ الَّذِي ذَكره اللَّه تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، مِنْ تَأْخِيرِ الشُّهُورِ بَعْضِهَا

(١) محمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب"، (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ١:١٦٦.

(٢) المبارك بن محمد ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م)، ٥:٤٥.

(٣) ابن منظور، "لسان العرب"، ١:١٧٠.

(٤) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصرة"، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م) ٣:٢١٩٩.

إِلَى بَعْضٍ"[1].

وقال الأزهري: "قَالَ الْفراء: كَانَت العربُ إِذا أَرَادَت الصَّدَرَ عَن مِنًى قَامَ رَجُل من بني كنانَة وسمّاه فَيَقُول: أَنا الّذي لَا أُعابُ وَلَا أُجاب، وَلَا يُرَدّ لي قَضَاء، فَيَقُولُونَ: صدقتَ: أَنْسئْنا شَهْراً، يُرِيدُونَ: أَخِّرْ عنّا حُرْمةَ المحرَّم واجعَلْها فِي صَفَر، وأَحِلَّ المحرَّم، فيَفعل ذَلِك، لئلاّ يتوالَى عَلَيْهِم ثلاثةُ أشهُر حُرُم، فَذَلِك الإنساء"[2].

وقال الراغب الأصفهاني: "النسيء الذي كانت العرب تفعله: هو تأخير بعض الأشهر الحرم إلى شهر آخر"[3].

(١) ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ٥:٤٥.

(٢) الأزهري، "تهذيب اللغة"، ٥٧: ١٣.

(٣) الحسين بن محمد الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن"، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (ط١، دمشق: دار القلم- بيروت: الدار الشامية، ١٤١٢هـ)، ص:٨٠٤.

المبحث الثاني: النسيء بين أهل الكتاب والمشركين

المطلب الأول: النسيء عند اليهود

ملامح التقويم عند اليهود:

إنّ مَنْ يتابع الفقرات الواردة في سفري المكابيين: الأول، والثاني، يلاحظ أن اليهود في زمن كتابة العهد القديم تنوعت لديهم التقاويم، فتارة يرد في النصوص ما يوحي بأن التقويم كان معتمدًا على الشمس، وتارة معتمدًا على التقويم بالمواسم، وتارة معتمدًا على التقويم القمري.

يقول «الأنبا مكاريوس» في شرحه للكتاب المقدس: "بينما يُشار إلى الكثير من الأحداث داخل السفر بحسب التقويم اليهودي المحلي، إلا أن السفرين يؤرخان الأحداث بحسب التقويم القمري الشمسي لدى السلوقيين، وبينما يؤرخ السفر الأول بحسب الحساب الخريفي الذي يطابق العصر المقدوني الإنطاكي الموافق (٧ تشرين أول) يولياني من السنة ٣١٢ قبل الميلاد، نجد أن السفر الثاني يتبع الحساب الربيعي وفيه يُنقل العصر إلى أول نيسان (٣ نيسان اليولياني من السنة ٣١١ ق.م)، وكانوا يعملون به في بابل وفي هيكل أورشليم، ويتبع الحساب الربيعي أيضًا في سفر المكابيين الأول، والأحداث التي تناولتها هذه الآيات تتبع التاريخ اليهودي الداخلي"[(١)].

إنّ التقويم العبري الذي ما زال مستخدما عند اليهود إلى اليوم، هو تقويم شمس – قمري، يعتمد على الدورة الاقترانية للشمس والقمر كل (١٩) سنة، دورة يكون فيها القمر قد دار (٢٣٥) دورة كاملة حول الأرض، والأرض قد دارت حول الشمس (١٩) دورة كاملة.

وهذا التقويم مقتبس بنظامه من التقويم البابلي الذي كان مستخدما في عصر الملك

(١) انظر: شرح الكتاب المقدس – العهد القديم، الأنبا مكاريوس، مدخل إلى سفري المكابيين: التقويم والتأريخ، على الرابط الآتي:
https://st-takla.org/pub_Bible-Interpretations/Holy-Bible-Tafsir-01-Old-Testament/H-G-Bishop-Makarious/00-Book-of-Maccabees-Introduction/Makabayan-intro-049-Calendar.html
وراجع: سفر المكابيين الأول: (١: ٥٤)، و(٢: ٧٠)، و(٤: ٥٢)، و(٩: ٣، ٥٤)، و(١٠: ٢١)، و(١٣: ٤١، ٥١)، و(١٤: ٢٧)، و(١٦: ١٤).

المشرع حمورابي[(١)]، لكن اليهود من أجل أهداف تطبيقية ولغاية التحكم بأيام السبت التي لها اعتبارات وغايات دينية، بدلوا وعدلوا في التقويم البابلي، فجعلوا السنة القمرية إما (٣٥٣) يوما، أو (٣٥٤) يوما، أو (٣٥٥) يوماً[(٢)].

ولهذا يمكن القول بأن العلماء المعاصرين من اليهود يعتقدون بأن تقويمهم قد نشأ وتأصل في بابل بعد السبي.

ويعتمد التقويم اليهودي على دورتي الشمس والقمر، حيث يكون طول السنة بالمعدل على طول مسار الأرض حول الشمس «أي ٣٦٥ يوما وربع تقريبا»، أما طول الشهر بالمعدل فيكون على طول مسار القمر حول الأرض «أي ٢٩ يوما ونصف تقريبا»، وبسبب نقص السنة القمرية عن الشمسية بنحو عشرة أيام تقريبا، يعدل النقص بين هاتين الدورتين من خلال إضافة شهر كامل للسنة إذا تراجع التقويم ٣٠ يوما مقارنة بمرور المواسم في بعض السنوات[(٣)].

نشأة النسيء عند اليهود:

وتفصيل هذا عند اليهود أن حساب الشهور يتبع دورة القمر، بينما حساب السنين يتبع دورة الشمس، ولذلك كان لزاماً على اليهود حتى يتطابق الحسابان أن يكون هناك نسيء يكمل الفرق بين السنة الشمسية والسنة القمرية.

هذا النسيء يجري عند اليهود بإضافة شهر كل ثلاث سنين، بحيث تكون سنتهم

(١) الملك حمورابي: ملك عربي حكم بابل بين عامي (١٧٩٢ – ١٧٥٠) ق. م، وهو سادس ملوك بابل، وهو أول ملوك الإمبراطورية البابلية، ولد عام (١٨١٠) ق.م، وكون امبراطورية سامية، ونشر الحضارة البابلية وثقافتها في البلاد التي فتحها، وعني عناية شديدة بإدارة المملكة وضبطها، وقام بمشاريع عديدة بخاصة مشاريع الري، فنشر الرخاء في البلاد، كما عنى عناية خاصة بالشؤون الدينية والعدل، وتوفي في عام (١٧٥٠) ق.م، انظر: حسين فهد حماد، "موسوعة الآثار التاريخية"، (عمان: دار أسامة للنشر، ٢٠٠٣م)، ص:٢٤٥-٢٤٧.

(٢) دكتور عبد الوهاب المسيري، "موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية"، (ط١، القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩م)، ٥:٢٥٦، ٢٥٧.

(٣) المرجع السابق: (٥/ ٢٥٦).

الكبيسة التي تأتي مرة كل ثلاثة أعوام مؤلفة من ثلاثة عشر شهرا.

وشهر النسيء يقحم عندهم بعد شهر آذار اليهودي، الذي يأتي في فصل الربيع، جزء منه في أواخر شباط، وبقيته في شهر آذار، وهكذا يكون في السنة الكبيسة شهران هما: آذار، وآذار الثاني.

ولما كانت الشهور اليهودية قمرية –كما ذكرت آنفا – فإنها، كشهور السنة الهجرية، إما أن تكون ثلاثين يوما، أو تسعة وعشرين يوما فقط، وهناك شهران اثنان فقط في السنة اليهودية يأتي كل منهما كاملا «ثلاثين يوما» أحيانا، وناقصا «تسعة وعشرين يوما» أحيانا، وهذان الشهران هما: «حشفان» «–الفاء تلفظ– v» الذي يقابل تشرين الثاني، و«كسلِف» «–الفاء تلفظ– v» الذي يقابله كانون الثاني[١].

وفي التقويم اليهودي المعاصر، الذي يرجع تصميمه إلى سنة ٣٥٩ للميلاد، يتم تحديد طول الأشهر والسنوات بواسطة خوارزمية[٢]، وليس حسب استطلاعات فلكية، فحسب الموارد اليهودية، كانت غرات الأشهر قبل القرن الرابع للميلاد تقرر حسب رؤية الهلال، وكان عدد أشهر السنة يقرر حسب حالة الطقس في نهاية الشتاء، ولكن بعد انتشار اليهود في أنحاء العالم خشي الحاخامات من عدم التنسيق بين المهاجر اليهودية في تحديد مواعيد الأعياد، فأمر الحاخام هيليل نسيآه[٣] بنشر الخوارزمية والاستناد عليها فقط. وأسماء الأشهر

(١) دكتور حسن ظاظا، "الفكر الديني الإسرائيلي – أطواره ومذاهبه"، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية التابع للجامعة العربية، قسم البحوث والدراسات الفلسطينية، ١٩٧١م)، ص:١٩٤–١٩٨؛ ومحمد بحر عبدالمجيد، "اليهودية"، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، (٢٠) (١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م): ص١٥٩ – ١٦٣.

(٢) الخوارزمية: هي مجموعة من الخطوات الرياضية والمنطقية والمتسلسلة اللازمة لحل مشكلة ما أو مسألة رياضية ما، وسميت الخوارزمية بهذا الاسم نسبة إلى العالم أبي جعفر محمد بن موسى الخوارزمي الذي كتب رسالة مهمة عن المنهج الجبري في القرن التاسع الميلادي، وهو الذي وضع الأسس العلمية لهذه الطريقة الرياضية، انظر: الموسوعة العربية العالمية: (١٨٣/١٠).

(٣) الحاخام هليل: من أشهر الحاخامات اليهود في فترة «التشائيم»، في بابل، تعلم في بابل ودرس على يد المعلمين الفريسيين، ويعد من أهم المعلقين اليهود على العهد القديم، ويعتبر من أهم مفسري التراث =

في التقويم المعاصر مشتقة من أسماء الأشهر في التقويم البابلي الذي كان التقويم اليهودي يشابهه على ما يبدو، حيث تبنى اليهود هذه الأسماء ضمن فترة السبي البابلي (القرن السادس قبل الميلاد.. فقد اشتق اسم تشري من كلمة «تشريتو» «tašrītu» الأكدية بمعنى «بداية» واشتق اسم مرحشفان من كلمتي «وَرْحُ شَمْنُ» أي «الشهر الثامن» «من نيسان» واشتق اسم تموز من اسم المعبودة «تموز» أو «دُمُوزي»، وهو إله النمو والخصوبة البابلي الذي كان البابليون يتفجعون عليه عند بداية موسم الجفاف. أما أيلول فهو اسم مشتق من الكلمة الأكدية «أُلولو» بمعنى حصاد، و نقلت هذه الأسماء كذلك إلى اللغة الآرامية، وبعضها ما زالت مستعملة في العربية الشامية كأسماء الأشهر الميلادية[1].

لذلك فالسنوات التي يصادف فيها النسيء تتكون أيام السنة فيها إما من (٣٨٣) يوماً، أو (٣٨٤) يوماً، أو (٣٨٥) يوماً؛ وذلك حتى لا يصادف عيد الفصح اليهودي يوم جمعة أو يوم أحد، فتتوافق الأعياد الرئيسة لليهود مع أعياد المسيحية والإسلام.

وهكذا نلاحظ أن الاحتفالات الدينية اليهودية التي ينبغي أن يكون الأصل فيها توقيفيا بحسب شريعة اليهود، كانت قابلة للتحريك ضمن أيام الأسبوع، بحيث لا تصادف أحدها مع يوم جمعة (اليوم الخاص بالمسلمين)، أو يوم أحد (اليوم الخاص بالمسيحيين)، ومرجع ذلك كله تعاليم الحاخامات.

المطلب الثاني: النسيء عند النصارى

مر التقويم عند النصارى بثلاث مراحل، يمكن إجمالها على الوجه الآتي:

١ – التقويم الروماني الجمهوري:

التقويم الجمهوري كان يحتوي على (١٢) شهراً قمرياً: سبعة منها متساوية في الطول،

=

الديني اليهودي، كما شغل منصب الرئاسة «هناسي» من عام ٣٠ قبل الميلاد، حتى عام ١٠ ميلادية، انظر: التلمود – المرجعية اليهودية للتشريعات الدينية والاجتماعية، عمر أمين مصالحة: ص٣٩.

(١) انظر: د. علي محمد عبد الله، "اليهود من عهد داود إلى دولة إسرائيل"، ص: ٣٢و٣٣؛ وأندراوس، عزت. "التقويم العبري، موسوعة تاريخ أقباط مصر" ص٦٢. من الرابط الالكتروني:
https://www.coptichistory.org/new_page_62.htm

-كل شهر منها (٢٩) يوماً- وأربعة أشهر -كل شهر منها (٣١) يوماً- وشهر واحد وهو شهر (فبراير)، -عدد أيامه (٢٨) يوماً- وتعد السنة بهذه الطريقة:

٢٩×٧ = ٢٠٣ أيام.

٣١×٤ = ١٢٤ يوماً.

٢٨×١ = ٢٨ يوماً.

فيكون إجمالي السنة = (٣٥٥) يوماً.

ومن أجل تطابق السنة القمرية هذه مع السنة الموسمية الشمسية، كانوا يضيفون للسنة (١٠) أيام كبيسة دفعة واحدة؛ لتصبح السنة (٣٦٥) يوماً.

وكانت عملية تنظيم التقويم وإخراجه للناس تحت يد السلطة القضائية التي كان يتولاها الأساقفة باسم البابا، وكان المسؤولون يراقبون كل شهر عند ظهور هلاله، ويعلنون حلول الشهر بعد مشاهدة الهلال(١).

لقد كان التقويم الروماني الجمهوري معقدا لا يتماشى مع الطبيعة، وأصبح مشوشاً لا يرجى منه خير في نهاية العصر الجمهوري؛ نتيجة لتقصير رجال الدين وتدخل السياسيين من أجل تمديد أو اختصار فترة بقاء القنصل في السلطة، فأصبح التقويم كله بحاجة إلى إعادة نظر وتعديل وتنقيح من جديد، وهذا ما قام به القيصر جوليان(٢) في القرن الأول الميلادي(٣).

---

(١) انظر: ويليام جيمس ديورَانت، "قصة الحضارة"، ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين، (بيروت: دار الجيل،- لبنان: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م)، ١٣٦:١؛ ونيازي عز الدين، "النسيء، تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي"، (ط١، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٩م)، ص:٢٩.

(٢) هو: يوليوس قيصر هو إمبراطور روماني مشهور، كان جنرالًا عسكريًا خاض الكثير من الحروب والمعارك، وتدرج في الحياة السياسية في روما ليصبح أول إمبراطور لها، كان معروفًا بقسوته مع أعدائه في الحروب، بالإضافة إلى دهائه وحنكته العسكرية والسياسية، أدخل العديد من الإصلاحات على البلاد، اغتيل في سنة ٤٤ قبل الميلاد، انظر: مايكل هارت، "الخالدون مائة أعظمهم محمد رسول الله ﷺ" ، ترجمة: أنيس منصور، (المكتب المصري الحديث)، ص٢٥٧ وما بعدها.

(٣) انظر: وِل ديورَانت، "قصة الحضارة"، ١٣٧:٩؛ ونيازي عز الدين، "النسيء تقاويم العالم والتقويم =

٢- التقويم الجولياني:

إنّ قواعد التقويم النصراني وأسسه كانت مستمدة من التقويم الروماني الجمهوري، وما أتى بعده من تعديلات القيصر جوليان عليه في تقويم جديد عرف بالتقويم الجولياني؛ الذي ظهر واستخدم عمليا بعد أن أصبح التقويم الجمهوري لا يتماشى مع فصول السنة الأربعة، وأصبح الفرق بين الاعتدال الربيعي التقويمي ثلاثة أشهر عن الاعتدال الربيعي الطبيعي أو الفلكي؛ وذلك نتيجة تراكم أخطاء التقويم الذي كان لا يعير اهتماما لربع اليوم الموجود بين (٣٦٥) يوما، و(٣٦٥,٢٥).

لقد أخذ القيصر بنصيحة فلكي من الإسكندرية اسمه (sosigenes) بدأ بتقويمه عام (٤٦) قبل الميلاد، وذلك بعد إضافة (٦٧) يوما كبيسا للتقويم القديم بين شهري: تشرين الثاني، وكانون الأول، معيدا تطابق التقويم القديم مع مواسم السنة، وذلك بعد إجراء التطابق المطلوب أولا ثم الاتفاق على إضافة ربع يوم جديد لكل سنة اعتبارا من ذلك التاريخ، وحتى يجعل لتقويمه الدوام المطلوب بعد إيمانه أن سبب الاختلاف كان نتيجة استخدام الأشهر القمرية في التقويم.

أمر القيصر بإلغاء الأشهر القمرية كلها من التقويم بمرسوم، وانتهى أمر الأشهر القمرية بعد ذلك[1].

وهكذا فإن التقويم الجولياني أوجد أسلوبا جديدا في عالم التقويم، معتمدا على الدورة الشمسية الظاهرية لوحدها، وكان ناجحا في حل المشاكل المدنية المتعلقة بحياة الناس عامة من زراعة وتجارة، وحتى من الناحية العلمية الفلكية كان الأقرب للصحيح، وظل لفترة طويلة محافظا على الشهور المتماشية مع الفصول الأربعة، ولكن هذا التقويم مع كل تلك الميزات كان لا يتماشى مع الأعياد والاحتفالات الدينية التي أقيمت أصلا على التقويم العبري المعتمد أساسا على التقويم القمري، فكان على الكنيسة المسيحية إيجاد نظام جديد لتقدير

=

العربي الإسلامي"، ص٢٩ و٣٠.

(١) انظر: ول ديورَانت، "قصة الحضارة"، ٣٠:٢٥٥؛ ونيازي عز الدين، "النسيء تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي"، ص:٣٠.

تلك الاحتفالات الدينية المتزامنة مع القمر، التي يجب ملاحظتها معا في كل البلاد المسيحية في العالم كله[١].

٣–التقويم الكنسي (الفصحي):

تلك الأمور المذكورة جعلت من الضرورة البحث عن تقويم جديد يعمل على النظام (الشمس – قمري)، علما بأنه في المسيحية يجب أن تقع الجمعة العظيمة[٢] يوم جمعة، بغض النظر عن تاريخ وقوعه في الشهر.

إنّ أقدم الأسئلة حول التقويم الكنسي كانت حول عيد الفصح الذي يعتبر أهم احتفال عند المسيحيين، والذي بناء عليه وعلى تاريخه يمكن إقرار باقي الاحتفالات القابلة للإزاحة خلال أيام الأسبوع.

وفي القرن الثاني الميلادي حدثت خلافات كثيرة ومجادلات عنيفة بين رجال الدين المسيحي لتحديد أفضل توقيت للاحتفال بعيد الفصح، وبما أن عملية صلب المسيح حدثت قبل عيد فصح اليهود، الذي يقرره رجال الدين عندهم بأسلوبهم الخاص لحساب الزمن بحيث يقع تقريبا في اليوم الرابع عشر من الشهر الأول من السنة الجديدة؛ محسوبا بالشهر القمري، حيث الانقلاب الربيعي يقع في اليوم الرابع عشر من الشهر أو الشهر الذي يليه، ولما كان التقويم المدني الذي يتبع الدورة الشمسية النظرية فقط متغاضيا عن الأشهر القمرية، فقد تم الاتفاق بشكل مسبق على أن يكون يوم الأحد الذي يأتي مباشرة بعد عيد الفصح

(١) انظر: وِل ديورَانت، "قصة الحضارة"، ٣٠:٢٥٥؛ ونيازي عز الدين، "النسيء تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي"، ص:٣١.

(٢) الجمعة العظيمة: هو يوم احتفال ديني بارز في المسيحية وعطلة رسمية في معظم دول العالم، يتم من خلاله استذكار صلب يسوع وموته في الجلجثة ودفنه، وتعتبر جزءًا من الاحتفالات بعيد القيامة وتكون في يوم الجمعة السابقة له، وتتزامن في التوقيت الغربي مع الاحتفال بعيد الفصح اليهودي، ومن الأسماء الأخرى التي تعرف بها هذه المناسبة هي الجمعة السوداء والجمعة الجيدة والجمعة المقدسة والجمعة الحزينة وجمعة عيد الفصح، انظر: جمعة الآلام العظيمة، بطريركية السريان الأرثوذكس: نسخة محفوظة على موقع واي باك مشين:

http://syrian-orthodox.com/readnews.php?id=١١٢.

اليهودي عيدا للفصح عند المسيحيين، وأقام المجمع المسكوني عام (٣٢٥) ميلادية اجتماعا لكل رؤساء الدين المسيحي للبلاد التي كانت تابعة للإمبراطورية الرومانية بأمر من القيصر قسطنطين؛ لإقرار هذا الأمر في ذلك المجمع الهام بالنسبة للديانة المسيحية.

ومن أجل منع مصادفة هذا العيد مع احتفال اليهود به أو من احتفال المسيحيين المتطرفين الذين يفسرون النصوص بشكل حرفي، فقد احتاطوا للأمر، وقالوا: "إذا صادف عيدهم يوم الأحد فإننا نؤجل احتفالنا بعيد الفصح للأحد الذي يليه".

لقد أصبح لزاما عليهم بعدها أن يتأكدوا أن كل اجتماع أو احتفال ديني يجب أن يحدد ويقرر في التقويم ذي النظام الشمسي سلفا؛ لأن وقت عيد الفصح يعتمد على اكتمال القمر بدرا أو بعد حصول الاعتدال الربيعي: الأول يرتبط بدوران القمر حول الأرض، والثاني مرتبط بالدورة الظاهرية للشمس كل سنة مرة.

ولحل هذا الإشكال كان لا بد من مزاوجة الأسبوع في التقويم الشمسي مع التقويم القائم على حساب دورات القمر، فخرجوا بالتقويم (الشمس – قمري)، وكان ذلك التقويم هو التقويم الكنسي[(١)].

المطلب الثالث: النسيء عند المشركين

سبب نشأة النسيء عند المشركين:

لقد كان المشركون أصحاب حروب وغارات، فكان يشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغيرون فيها، فأحدثوا النسيء.

قال البغوي: "وذلك أن العرب كانت تعتقد تعظيم الأشهر الحرم، وكان ذلك مما تمسكت به من ملة إبراهيم – عليه السلام –، وكانت عامة معايشهم من الصيد والغارة، فكان يشق عليهم الكف عن ذلك ثلاثة أشهر على التوالي، وربما وقعت لهم حرب في بعض الأشهر الحرم فيكرهون تأخير حربهم، فنسئوا أي: أخروا تحريم ذلك الشهر إلى شهر آخر،

(١) انظر: الراهب القمس أثناسيوس المقاري، "عيد قيامة المسيح مخلصنا، التاريخ الطقسي – طقوس الصلوات"، ص:٥٧ وما بعدها؛ ونيازي عز الدين، "النسيء تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي"، ص٢٩–٣٣.

وكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر، فيحرمون صفر ويستحلون المحرم، فإذا احتاجوا إلى تأخير تحريم صفر أخروه إلى ربيع، هكذا شهرا بعد شهر، حتى استدار التحريم على السنة كلها"[(١)].

قال الطاهر ابن عاشور: "والداعي الذي دعا العرب إلى وضع النسيء: أن العرب سنتهم قمرية تبعا للأشهر، فكانت سنتهم اثني عشر شهرا قمرية تامة، وداموا على ذلك قرونا طويلة، ثم بدا لهم فجعلوا النسيء.

وقال السهيلي في «الروض الأنف»: "إن تأخير بعض الشهور بعد مدة لقصد تأخير الحج عن وقته القمري، تحريا منهم للسنة الشمسية، فكانوا يؤخرونه في كل عام أحد عشر يوما أو أكثر قليلا، حتى يعود الدور إلى ثلاث وثلاثين سنة، فيعود إلى وقته"[(٢)].

ونسب –أي: السهيلي– إلى شيخه أبي بكر بن العربي أن ذلك اعتبار منهم بالشهور العجمية، ولعله تبع في هذا قول إياس بن معاوية الذي ذكره القرطبي[(٣)]، وأحسب أنه اشتباه"[(٤)].

---

(١) الحسين بن مسعود البغوي، "معالم التنزيل في تفسير القرآن"، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العرب، ١٤٢٠ هـ) ٢:٣٤٥و٣٤٦.

(٢) عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، "الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام"، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م)، ١:١٣٨–١٤٠.

(٣) قال القرطبي: "قال إياس بن معاوية: كان المشركون يحسبون السنة اثني عشر شهرا وخمسة عشر يوما، فكان الحج يكون في رمضان وفي ذي القعدة، وفي كل شهر من السنة بحكم استدارة الشهر بزيادة الخمسة عشر يوما فحج أبو بكر سنة تسع في ذي القعدة بحكم الاستدارة، ولم يحج النبي ﷺ، فلما كان في العام المقبل وافق الحج ذا الحجة في العشر، ووافق ذلك الأهلة.

وهذا القول أشبه بقول النبي ﷺ: «إن الزمان قد استدار...»، أي: زمان الحج عاد إلى وقته الأصلي الذي عينه الله يوم خلق السموات والأرض بأصل المشروعية التي سبق بها علمه، ونفذ بها حكمه، ثم قال: «السنة اثنا عشر شهرا» ينفي بذلك الزيادة التي زادوها في السنة– وهي الخمسة عشر يوما– بتحكمهم، فتعين الوقت الأصلي وبطل التحكم الجهلي". محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م)، ٨:١٣٧و١٣٨.

(٤) محمد الطاهر بن عاشور، "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، =

صورتا النسيء عند المشركين

الصورة الأولى:

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧]: " هذا رجل من بني كنانة يقال له: "القَلَمَّس"[(١)]، كان في الجاهلية، وكانوا في الجاهلية لا يغير بعضهم على بعض في الشهر الحرام، يلقى الرجل قاتل أبيه ولا يمد إليه يده ، فلما كان هو [أي القلمّس[(٢)]] قال: اخرجوا بنا، قالوا له: هذا المحرم! قال: ننسئه العام، هما العام صفران، فإذا كان عام قابل قضينا فجعلناهما مُحرَّمين، قال: ففعل ذلك، فلما كان عام قابل قال: لا تغزوا في صفر، حرموه مع المحرم، هما محرمان"[(٣)].

قال ابن كثير: "فهذه صفة غريبة في النسيء، وفيها نظر؛ لأنهم في عام إنما يحرمون على هذا ثلاثة أشهر فقط، وفي العام الذي يليه يحرمون خمسة أشهر، فأين هذا من قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧]"[(٤)].

=

(تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م)، ١٠:١٨٩.

(١) وهو حذيفة بن عبيد بن فقيم بن عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن كنانة، ثم ابنه عباد ثم أمية بن قلع ثم ابن عوف بن أمية ثم أبو ثمامة جنادة بن عوف وكان آخرهم وعليه قام الإسلام. انظر: عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف «بابن الفرس الأندلسي»، صلاح الدين بو عفيف وآخران، "أحكام القرآن"، (ط١، بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م)، ٣:١٥١.

(٢) القَلَمَّسُ: الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ، ورَجُلٌ قَلَمَّسٌ إذا كَانَ كَثِيرَ الْخَيْرِ والعطيَّة، والقَلَمَّسُ الكِنانيُّ: أَحدُ نَسَأَةِ الشُّهُورِ عَلَى الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، انظر: الأزهري، "تهذيب اللغة"، ٩:٢٩٦؛ وابن منظور، "لسان العرب"، ٦:١٨٢.

(٣) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل القرآن"، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م)، ١٤:٢٤٩.

(٤) إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط١، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ١٤١٩ هـ)، ٤:١٣٣.

الصورة الثانية:

"وقد روي عن مجاهد صفة أخرى غريبة أيضا: فقال عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧] الآية، قال: فرض الله – عز وجل – الحج في ذي الحجة، قال: وكان المشركون يسمون الأشهر ذا الحجة، والمحرم وصفرا، وربيع، وربيع، وجمادى، وجمادى، ورجبا، وشعبان، ورمضان، وشوالا، وذا القعدة، وذا الحجة يحجون فيه مرة أخرى ثم يسكتون عن المحرم ولا يذكرونه، ثم يعودون فيسمون صفرا صفرا، ثم يسمون رجبا جمادى الآخرة، ثم يسمون شعبان رمضان، ثم يسمون شوالا رمضان، ثم يسمون ذا القعدة شوالا ثم يسمون ذا الحجة ذا القعدة، ثم يسمون المحرم ذا الحجة، فيحجون فيه، واسمه عندهم ذو الحجة، ثم عادوا بمثل هذه القصة فكانوا يحجون في كل شهر عامين، حتى وافق حجة أبي بكر الآخر من العامين في القعدة، ثم حج النبي ﷺ حجته التي حج، فوافق ذا الحجة، فذلك حين يقول النبي ﷺ في خطبته: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض**»[(١)(٢)].

أوّل من نسأ النسيء:

واختلفوا في أول من نسأ النسيء، "فقال ابن عباس والضحاك وقتادة ومجاهد : أول من نسأ النسيء بنو مالك بن كنانة، وكانوا ثلاثة: أبو ثمامة جناد بن عوف بن أمية الكناني، وقال الكلبي: أول من فعل ذلك رجل من بني كنانة يقال له: نعيم بن ثعلبة، وكان يكون أميراً على الناس بالموسم، فإذا هَمَّ الناس بالصدر، قام فخطب الناس فقال: لا مرد لما

(١) محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري"، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر، رقم: (٥٥٥٠)٧:١٠٠.

(٢) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "تفسير عبد الرزاق"، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، رقم: (١٠٨٥)، سورة التوبة، ١٤٩:٢. وهذه الرواية فيها نظر؛ إذ كيف تصح حجة أبي بكر في ذي القعدة؟ وسيأتي الرد والتفصيل في هذا عند تفنيد شبهة إلغاء النسيء في المبحث الأخير من هذا البحث.

قضيت، أنا الذي لا أعاب ولا أجاب، فيقول له المشركون: لبيك، ثم يسألونه أنْ ينسأهم شهرًا يغيرون فيه، فيقول: فإن صفر العام حرام، فإذا قال ذلك حلوا الأوتار، ونزعوا الأسنة والأزجة[1]، وإن قال حلال عقدوا الأوتار وشدوا الأزجة، وأغاروا، وكان من بعد نعيم بن ثعلبة، رجل يقال له: جنادة بن عوف، وهو الذي أدركه النبي ﷺ، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هو رجل من بني كنانة يقال له: القلمَّس، قال شاعرهم:

وفينا ناسئ الشهر القلمَّس

وكانوا لا يفعلون ذلك إلا في ذي الحجة إذا اجتمعت العرب للموسم.

وقال جويبر عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما: إن أول من سن النسيء عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف"[2].

وقال القرطبي: "كان الذي يلي النسيء يظفر بالرئاسة؛ لترييس العرب إياه، وكان القلمس يقف عند جمرة العقبة ويقول: اللهم، إني ناسئ الشهور وواضعها مواضعها، ولا أُعاب ولا أُجاب، اللهم، إني قد أحللت أحد الصفرين وحرمت صفر المؤخر، انفروا على اسم الله تعالى"[3].

آخر النسأة:

وكان آخر النسأة «جنادة بن عوف» ويكنى «أبو ثمامة»، وكان ذا رأي فيهم، وكان يحضر الموسم على حمار له، فينادي: أيها الناس، ألا إن أبا ثمامة لا يعاب ولا يجاب، ولا مرد لما يقول، فيقولون: أنسئنا شهرا، أي أخر عنا حرمة المحرم واجعلها في صفر، فيحل لهم المحرم وينادي: ألا إن آلهتكم قد حرمت العام صفر فيحرمونه ذلك العام، فإذا حجوا في ذي الحجة تركوا المحرم وسموه صفرا، فإذا انسلخ ذو الحجة خرجوا في محرم وغزوا فيه وأغاروا وغنموا؛ لأنه صار صفرا، فيكون لهم في عامهم ذلك صفران، وفي العام القابل يصير

(١) الزُّجُّ: الْحَدِيدَةُ الَّتِي تُرَكَّبُ فِي أَسفل الرمح، انظر: ابن منظور، "لسان العرب"، ٢:٢٨٥؛ و الفيومي، "المصباح المنير"، ١:٢٥١.

(٢) البغوي، "تفسير البغوي"، ٢:٣٤٧.

(٣) القرطبي، "تفسير القرطبي"، ٨:١٣٨.

ذو الحجة بالنسبة إليهم ذا القعدة ويصير محرم ذا الحجة فيحجون في محرم، يفعلون ذلك عامين متتابعين، ثم يبدلون فيحجون في شهر صفر عامين ولاء ثم كذلك[١].

قال ابن عاشور: "وإسناد الضلال إلى الذين كفروا يقتضي أنّ النسيء كان عمله مطّرداً بين جميع المشركين من العرب، فما وقع في «تفسير الطبري» عن ابن عباس والضحّاك من قولهما: "وكانت هوازن وغطفان وبنو سليم يفعلونه ويعظمونه"[٢]، ليس معناه اختصاصهم بالنسيء ولكنّهم ابتدأوا بمتابعته"[٣].

ويتضح مما سبق أن:

بدعة النسيء عند المشركين متقاربة في صورها وعملها مع ما عليه أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، مع اختلاف الطريقة التي وظّف بها المشركون تلك البدعة .

(١) عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)، ١٠:١٩٠.

(٢) الطبري، "تفسير الطبري"، ١٤:٢٤٦.

(٣) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور: (١٠/١٩٢).

المبحث الثالث: مظاهر الكفر في بدعة النسيء كما ورد في القرآن والسنة

المطلب الأول: النسيء في القرآن الكريم والسنة النبوية ومظاهر الكفر فيه

أولًا: النسيء في القرآن الكريم:

جاء ذكر النسيء في القرآن الكريم في سياق الحديث عن أشهر السنة، وأنّ عددها اثنا عشر شهرًا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ الآية [التوبة: ٣٧]، وأن شهور السنة القمرية هي المعول عليها في الأحكام، قال الفخر الرازي – رحمه الله –: "واعلم أن السنة عند العرب عبارة عن اثني عشر شهرا من الشهور القمرية، والدليل عليه هذه الآية: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ الآية [يونس: ٥]، فجعل تقدير القمر بالمنازل علة للسنين والحساب وذلك إنما يصح إذا كانت السنة معلقة بسير القمر، وأيضًا قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾[البقرة: ١٨٩]، ثم قال: واعلم أن مذهب العرب من الزمان الأول أن تكون السنة قمرية لا شمسية، وهذا الحكم توارثوه عن إبراهيم وإسماعيل – عليهما السلام –، فأما عند اليهود والنصارى، فليس الأمر كذلك..." [(١)].

وقال الخازن: "قوله: ﴿ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾[التوبة: ٣٧] هذه شهور السنة القمرية التي هي مبنية على سير القمر في المنازل، وهي شهور العرب التي يعتد بها المسلمون في صيامهم، ومواقيت حجهم وأعيادهم، وسائر أمورهم وأحكامهم..."[(٢)].

ثم انتقل السياق إلى تحريم وإبطال بدعة النسيء، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ

(١) محمد بن عمر الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير"، (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ)، ١٦:٥٨.

(٢) علي بن محمد المعروف بالخازن، "لباب التأويل في معاني التنزيل"، تصحيح: محمد علي شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٢:٣٥٧.

زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٣٧]، قال الطاهر ابن عاشور: "استئناف بياني ناشئ عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٧] الآية؛ لأن ذلك كالمقدمة إلى المقصود، وهو إبطال النسيء وتشنيعه"(١).

فأبطل الله هذه البدعة التي ابتدعوها بآرائهم الفاسدة، حيث جعلوا الشهر الحلال حراما، قال الشيخ ابن سعدي – رحمه الله –: "فهذا – كما أخبر الله عنهم– أنه زيادة في كفرهم وضلالهم؛ لما فيه من المحاذير:

منها: أنهم ابتدعوه من تلقاء أنفسهم، وجعلوه بمنزلة شرع الله ودينه، والله ورسوله بريئان منه.

ومنها: أنهم قلبوا الدين، فجعلوا الحلال حراما، والحرام حلالا.

ومنها: أنهم مَوَّهوا على الله بزعمهم وعلى عباده، ولبسوا عليهم دينهم، واستعملوا الخداع والحيلة في دين الله.

ومنها: أن العوائد المخالفة للشرع مع الاستمرار عليها، يزول قبحها عن النفوس، وربما ظن أنها عوائد حسنة، فحصل من الغلط والضلال ما حصل؛ ولهذا قال: ﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، أي: ليوافقوها في العدد، فيحلوا ما حرم الله"(٢).

وبذلك يكونون قد جمعوا بين الكفر في العقيدة والكفر في التشريع. وكان ذلك الفعل زيادة في الكفر "لأن الكافر كلما أحدث معصية ازداد كفراً...، كما أن المؤمن إذا أحدث الطاعة ازداد إيمانا"(٣).

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١٠:١٨٨.

(٢) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م)، ص:٣٣٧.

(٣) محمود بن عمرو جار الله الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، (ط٣، بيروت: دار =

قال القرطبي: "﴿ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾[التوبة: ٣٧]: بيان لما فعلته العرب من جمعها من أنواع الكفر، فإنها أنكرت وجود البارئ تعالى، فقالت: ﴿ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ ﴾ [الفرقان: ٦٠] في أصح الوجوه، وأنكرت البعث، فقالت: ﴿ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [يس: ٨٧]، وأنكرت بعثة الرسل فقالوا: ﴿ أَبَشَرًا مِّنَّا وَٰحِدًا نَّتَّبِعُهُۥٓ﴾ [القمر: ٢٤]، وزعمت أن التحليل والتحريم إليها، فابتدعته من ذاتها مقتفية لشهواتها، فأحلت ما حرم الله، ولا مبدل لكلماته ولو كره المشركون"(١).

النسيء في السنة النبوية:

أخرج البخاري في «صحيحه»، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، أي شهر هذا؟**»، قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «**أليس ذا الحجة؟**»، قلنا: بلى، قال: «**أي بلد هذا؟**»، قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «**أليس البلد الحرام؟**»، قلنا: بلى، قال: «**فأي يوم هذا؟**»، قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «**أليس يوم النحر؟**»، قلنا: بلى، قال: «**فإن دماءكم وأموالكم**، قال محمد: أحسبه قال: **وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه، ألا هل بلغت؟ ألا هل بلغت؟**»(٢).

=

الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ)، ٢:٢٧٠.

(١) القرطبي، "تفسير القرطبي"، ٨:١٣٩.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"،كتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر، رقم: (٥٥٥٠)، ٧:١٠٠.

قال القسطلاني: "والمعنى: أن الزمان في انقسامه إلى الأعوام، والأعوام إلى الأشهر، عاد إلى أصل الحساب، والوضع الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السموات والأرض"(١).

قال البغوي: "قال مجاهد: كانوا يحجون في كل شهر عامين ، فحجوا في شهر ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين، وكذلك في الشهور، فوافقت حجة أبي بكر ﷺ قبل حجة الوداع السنة الثانية من ذي القعدة، ثم حج النبي ﷺ في العام القابل حجة الوداع، فوافق حجه شهر الحج المشروع وهو ذو الحجة، فوقف بعرفة يوم التاسع، وخطب اليوم العاشر بمنى، وأعلمهم أن أشهر النسيء قد تناسخت باستدارة الزمان، وعاد الأمر إلى ما وضع الله عليه حساب الأشهر يوم خلق الله السموات والأرض، وأمرهم بالمحافظة عليه، لئلا يتبدل في مستأنف الأيام"(٢).

المطلب الثاني: مظاهر الشرك في الربوبية

تعريف توحيد الربوبية ينبني على معنى الرب، والرب في اللغة: هو السيد والمصلح والمالك والمربي(٣)، فالله عز وجل متفرد بالخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة، والإعطاء والمنع، والضر، والنفع، وغير ذلك. فصرف شيء من خصائص الربوبية هذه كلها، أو بعضها لغير الله عز وجل، أو تعطيله عز وجل عنها بالكلية، شرك في الربوبية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الشرك نوعان: شرك في ربوبيته، بأن يجعل لغيره معه تدبيرًا ما، كما قال سبحانه: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ﴾ [سبأ: ٢٢]، فبين سبحانه أنهم لا يملكون ذرة استقلالا، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا

(١) أحمد بن محمد القسطلاني، "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري"، (ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ)، ٦:٤٤٦.

(٢) البغوي، "تفسير البغوي"، ٢:٣٤٦.

(٣) انظر: ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٢:٣٨٢؛ وآمال بنت عبد العزيز العمرو، "الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية"، ص:٢٦.

يعينونه على ملكه، ومن لم يكن مالكًا ولا شريكًا ولا عونًا، فقد انقطعت علاقته"[(١)].

وهو -أي: شرك الربوبية- نوعان: شرك تعطيل، وشرك تمثيل:

فالأول: هو تعطيل المصنوع عن صانع، وتعطيل الصانع عن أفعاله، ويكون ذلك بتعطيل خصائص الربوبية، وإنكار أن يكون الله رب العالمين[(٢)].

أما الثاني: فهو التسوية بين الله وخلقه في شيء من خصائص الربوبية، أو نسبتها إلى غيره عز وجل[(٣)].

ومن أمثلة ذلك: الاعتقاد بأن للمخلوق حقًّا في سن القوانين وتشريعها، وهي تلك النظم التي تحكم في أموال الناس وأعراضهم، قال تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، أي: له الملك والتصرف.

ومن ذلك ما كان عند اليهود من اعتقادهم بأحقية الحاخامات في ذلك واتباعهم عليه، كما حدث في تبديل وتعديل التقويم البابلي، فجعلوا السنة القمرية إما (٣٥٣) يومًا، أو (٣٥٤) يومًا، أو (٣٥٥) يومًا، وكما حدث مع الحاخام "هيليل نسيآه" الذي حدد لهم الأعياد على الخوارزمية فقط، وكانت سنتهم قبل ذلك قمرية.

أمّا بالنسبة للنّصارى، فقد بدا ذلك في اعتقادهم أن السن والتشريع حق للمجامع المسكونية، أو للقيصر كما حدث في تحديد يوم عيد الفصح في المجمع المسكوني عام (٣٢٥) ميلادية، بأمر من القيصر قسطنطين، حيث جعلوا تنظيم التقويم وإخراجه في يد السلطة القضائية، التي هي بدورها في يد الأساقفة يحكمون باسم البابا.

أمّا العرب فقد أعطوا هذا الحق لـ "القلمس أبي ثمامة"، أو الناسئ في أن يحرم شهرا

(١) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم"، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (ط٧، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ٢:٢٢٦.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي"، (ط١، المغرب: دار المعرفة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ص:١٣٠.

(٣) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "درء تعارض العقل والنقل"، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، (ط٢، المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م)، ٧:٣٩١.

ويحل غيره، رغم ما يترتب على ذلك من تأخير الحج، والقتال في شهر يحرم فيه القتال عندهم، أو تشريع منع القتال في شهر حلال، وطاعتهم لذلك والتزامهم به.

المطلب الثالث: مظاهر الشرك في الألوهية

وهو أنواع[١] منها: الشرك في الحكم والطاعة:

ومن صور الشرك في هذا النوع أن يطيع من يحكم بغير شرع الله عن رضى، مقدماً لقولهم على شرع الله، قال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة: الآية ٣١].

وقد أوضح النبي (ﷺ) في حديث عدي بن حاتم ﷺ ذلك حيث قال: سمعت النبي (ﷺ) يقرأ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣١]، فقلت: إنا لسنا نعبدهم؟ فقال (ﷺ): أليس يحرمون ما أحل الله، فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله، فتحلونه؟ قال: قلت: بلى، فقال (ﷺ): فتلك عبادتهم[٢].

"وكثير من أتباع المتعبدة يطيع بعض المعظمين عنده في كل ما يأمر به، وإن تضمن تحليل حرام أو تحريم حلال"[٣].

وذلك كما حدث عند اليهود في النسيء، حيث إن الاحتفالات الدينية اليهودية والتي هي توقيفية بحسب شريعة اليهود أنفسهم، جعلوها قابلة للتحريك ضمن أيام الأسبوع، بحيث لا يصادف أحدُها يوم جمعة؛ لأنه يوم المسلمين ولا يوم أحد؛ لأنه يوم المسيحيين.

كما بدلوا وعدلوا في التقويم البابلي، فجعلوا السنة القمرية إما (٣٥٣) يومًا، أو

---

(١) كاعتقاد شريك لله تعالى في الألوهية، وصرف شيء من العبادات لغير الله تعالى، انظر: ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم"، ٢:٢٢٦.

(٢) أحمد بن الحُسَين البيهقي، "السنن الكبرى"، كتاب أدب القاضي، بابُ ما يَقضِي به القاضِي ويُفتِي به المفتِي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، مركز هجر للبحوث والدراسات، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م)، برقم: (٢٠٣٧٦).

(٣) انظر: ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم"، ١:٩٠.

(٣٥٤) يومًا، أو (٣٥٥) يومًا، كما استجابوا لأمر الحاخام "هيليل نسيآه" لما أمر بنشر الخوارزمية والاستناد عليها في التقويم.

وكما حدث عند النصارى في اتباع أمر القيصر بإلغاء الأشهر القمرية كلها من التقويم بمرسوم وتدخل السياسيين في تمديد أو اختصار فترة بقاء القيصر في السلطة بالتلاعب في التقاويم.

وعند مشركي العرب في طاعة عظيمهم أبي ثمامة، أو غيره، في كسر حرمة شهر المحرم بجعله صفرا والقتال فيه، وهو حرام عندهم[١].

إضافة إلى تأخير الحج عن أشهره عالمين بذلك، فقد حجوا في ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين، فكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين، حتى وافت حجة أبي بكر في ذي القعدة، ثم حج النبي في ذي الحجة، فذلك قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح في خطبته: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض**»[٢][٣].

ومعلوم أن الأعياد وتحديدها قد ارتبط في الإسلام بالطاعة والعبادة، ففي حديث أنسٍ، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ ولهم يَوْمَانِ يلعبون فيهما، فقال: "ما هذان اليومَان؟" قالوا: كنا نلعبُ فيهما في الجاهلية، فقال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ الله قَدْ أبدَلَكُم بهما خَيرَاً مِنهما: يَومُ الأضحى، ويَومُ الفِطرِ**»[٤] فنسب التبديل لله عز وجل ولم يرض موافقة أهل الجاهلية في أعيادهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فوجه الدلالة: أن العيدين الجاهليين لم يقرهما رسول

---

(١) انظر: الطبري، "تفسير الطبري"، ١٤:٢٤٩.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، "أحكام القرآن"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م)، ٢:٥٠٣.

(٤) أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث، " سننه"، كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، برقم: (١١٣٤).

الله ﷺ ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، بل قال: «**إن الله قد أبدلكم بهما يومين آخرين**»، والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه؛ إذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه، ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا فيما ترك اجتماعهما"[(١)].

ويبدو أنهم كانوا يعلمون أن ذلك من خصائص الألوهية فنسب آخر النسأة "أبو ثمامة" ذلك إلى الآلهة –بزعمه– فنادى فيهم: (ألا إن آلهتكم قد حرمت العام صفر فيحرمونه ذلك العام)، فأطاعوه في ذلك، وكان هذا مطردًا عندهم.

(١) ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم"، ٢:٤٨٨.

المبحث الرابع: شبهة إلغاء النبي ﷺ للنسيء والرد عليها

ثارت العديد من الشبهات في الآونة الأخيرة حول بدعة النسيء، خاصة في اللقاءات التلفزيونية ومواقع التواصل الاجتماعي، وبعد تتبع أكثرها، يمكن إجمال ما أثير فيها من شبه في النقاط الآتية:

١ – أنّ إلغاء النسيء ترتب عليه أن صارت شهور السنة الهجرية تتغير مواضعها من عام إلى عام، فيأتي الربيع في الصيف، ورمضان في الشتاء، وهكذا، بينما كان العرب يجعلونها ثابتة في مواعيدها بإضافة شهر النسيء.

ولعل أوّل من أثار تلك الشبهة الشيعي العراقي "فرقد القزويني"[(١)]، حيث يرى أن القرآن أقر العرب على فعلتهم: النسيء، وأن قوله تعالى: ﴿ يُضَلُّ بِهِ ﴾، تقرأ بالوجهين بفتح الياء {يَضِلُّ}، وبضم الياء ﴿يُضَلُّ﴾[(٢)]، وعلى هذا –بزعمه– فإن فعلة المشركين في النسيء صحيحة لا شيء فيها، وزعم أن مراد الآية أن الضلال وقع على المشركين في العام الذي لا ينسئون فيه، ودلل على كلامه بأمرين:

أولهما: أن من يتابع الشهور الهجرية الآن لا يجد شهرا منها يوافق مدلوله اللفظي واقعه المناخي.

ثانيهما: أن الله سبحانه وتعالى عادل، لم يكن ليجعل بعض الناس يصومون (١٨) ساعة، بينما آخرون يصومون (١٠) ساعات.

ويستطرد زاعمًا أن الأليق لشهور الحج أن تأتي في موسم الشتاء، فكيف لشعيرة عظيمة كالحج أن تقع مثلا في وسط الصيف، ومناخ الجزيرة العربية خاصة مكة لا يمكن أن

---

(١) هو: فرقد بن معز الدين ، ينسب نفسه إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما، شيعي عراقي معاصر، ولد بكربلاء العراق عام ١٩٦٣م ، وحصل على شهادة البكالوريوس في الآداب من جامعة بغداد عام ١٩٨٦م، كما تتلمذ على يد محمد محمد صادق الصدر ، ثم عمل بالتدريس في ثانوية الكفل ، وأستاذا في الحوزة ،كما عمل مشرفا عاما على الحوزة الاخلاقية العلمية في النجف الأشرف. انظر ترجمته بموقعه الرسمي: http://alqazwini313.blogspot.com/2016/07/blog-post_12.html

(٢) قراءة حفص وحمزة والكسائي: بضم الياء وفتح الضاد، أما الباقون، فقرؤوا: بفتح الياء وكسر الضاد، انظر: التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني: ص٦٣٠.

يتحمله أحد؛ مما يتسبب في موت وهلاك الحجاج؟

ومما يستدل به "القزويني" أيضا على ثبات الشهور الهجرية في مواسم بعينها:

أ– أن الحيوانات البرية حرم الله صيدها ما دام المرء محرماً، ومن المعلوم أن نتاج الحيوانات البرية وولادتها غالباً ما يكون في الشهر العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، وهذه هي أشهر الحج(١).

ب– أنّ التقويم الإسلامي لما أغفل استخدام الشهر النسيء نتج عن ذلك تضييع موقع شهر رمضان الذي يأتي عادة بين شهري أيلول وتشرين أول، كما أضاع موسم الحج الذي كان يقع عادة في الشتاء ولمدة ثلاثة أشهر، حيث كانت مكة قبل الإسلام تحتفل فيه بإنشاء الأسواق(٢).

وعلى النهج نفسه رأى الباحث العقلاني والروائي "يوسف زيدان"(٣): أن هناك شهرًا

---

(١) بث تلفزيوني على موقع يوتيوب بتاريخ: ٢٠١٧/٥/٣١م، على الرابط الآتي:
https://www.youtube.com/watch?v=lzuXBJaJDsg.

(٢) انظر: النسيء – تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي، نيازي عز الدين: ص١٨٧، وقد اجتر تلك الشبهة أيضا في مقال مستقل له بعنوان النسيء العقلاني الشهير كامل علي، بل زاد على ذلك أن قرار حذف النسيء بالآية القرآنية كان لأسباب دنيوية تاريخية وعسكرية نتج عنه اختلاف مواسم الحج وصوم رمضان بالنسبة للمسلمين قبل تأليف الآية وبعده إلى يومنا هذا، وزعم أن هذا يدل على أنَّ القرآن مؤلف بشري. انظر: النسيء، كامل علي، مقال بجريدة الحوار المتمدن، العدد (٦١٠١)، على الموقع الالكتروني لها على الرابط الآتي:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=623203.

(٣) هو: روائي مصري من المعاصرين الأحياء، من مواليد ١٩٥٨م، حصل على ليسانس الفلسفة من كلية الآداب بجامعة الإسكندرية سنة ١٩٨٠م، وشغل منصب مدير مركز المخطوطات بمكتبة الإسكندرية، له رسالة ماجستير في الفلسفة الإسلامية بعنوان: "الفكر الصوفي عند عبد الكريم الجيلي، دراسة وتحقيق لقصيدة النادرات العينية للجيلي مع شرح النابلسي" أما الدكتوراه، فقد حصل عليها في الفلسفة الإسلامية أيضا عام ١٩٨٩م، عن رسالة بعنوان: "الطريقة القادرية فكرًا ومنهجًا وسلوكًا"، دراسة وتحقيق لديوان عبد القادر الجيلاني، انظر ترجمته في موقع ويكيبيديا:
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%8A%D9%88%D8%B3%D9%81_%D8%B2%D9%8A%D8%AF%D8%A7%D9%86

هجريًّا تم حذفه، وأن ذلك أدى إلى فوضى كبيرة في التقويم الهجري، واستطرد قائلًا: إن هذا الشهر شهر كبيس كان يأتي كل (٣٠) شهرًا، وهو بمثابة رمانة الميزان للتقويم الهجري؛ إذ إنه كان ينسق بين الشهور لتأتي في ميعادها (يقصد موعدًا ثابتًا كل سنة)، وراح يضرب مثالًا قال فيه: شهر ربيع الأول من المفترض أن يأتي في عز الربيع، ومع ذلك نتفاجأ بمجيئه في الصيف، وراح يؤكد أن هناك خللا كبيرا ضرب التاريخ الهجري[١]...كما يقول يوسف زيدان في الحلقة نفسها: إن عودة النسيء سيضبط مواقيت الشهور ضبطًا صحيحًا على المواسم، فيأتي رمضان في الشتاء، ويأتي الربيع في الربيع... إلخ، وأن ذلك سيكون سببا في حل (٥٠ %) من الإشكالات الحادثة في العالم الإسلامي اليوم[٢].

٢- أنّ سبب ذم الله تعالى للكافرين في قضية النسيء أنهم كانوا يحلون هذا النسيء عاما ويحرمونه عاماً، لا أنه مذموم في ذاته، وقد ابتدع ذلك في بث مباشر له على موقع "يوتيوب" على قناة بعنوان (أنوار العقول) المحامي أحمد عبده ماهر[٣] مخاطبا مؤسسة الأزهر بمصر بأن تقوم بتعديل التقويم الهجري؛ معللا كلامه أن التقويم الهجري الحالي ليس صحيحا، والسبب في ذلك حذف شهر النسيء، وذكر أنه

---

(١) انظر: النسيء – تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي، نيازي عز الدين: ص١٨٧، ومقابلة تلفزيونية ليوسف زيدان مع الإعلامي خيري رمضان، برنامج (ممكن)، قناة (cbc) الفضائية، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=MY9Ju-P4nqA

وليست الحلقة خالصة لذلك الموضوع، لكن الشاهد منها يبدأ من: ٣٨: ٢٠ : ١ إلى ١٠: ٣٠: ١، وقد كانت بتاريخ: ٢٠١٦/٧/٢٢م.

(٢) السابق: نفس الموضع. وليست الحلقة خالصة لذلك الموضوع، لكن الشاهد منها يبدأ من: ٣٨: ٢٠ : ١ إلى ١٠: ٣٠: ١، وقد كانت بتاريخ: ٢٠١٦/٧/٢٢م.

(٣) محام بمحكمة النقض والدستورية العليا، تخرج في الكلية الحربية سنة ١٩٦٥م وعمل ضابطا منذ ذلك التاريخ إلى سنة ١٩٨٨م حيث أحيل للتقاعد برتبة عميد، حصل على ليسانس الحقوق من جامعة عين شمس عام ١٩٨٦م، وقد كتب عدة مؤلفات منها: "إسلامنا والتراث.. نحو تقويم الخطاب الديني"، و"السنة النبوية بين الدس والتحريف"، و"أوهام عذاب القبر"، اشتهر في أحاديثه التلفزيونية بالطعن في البخاري وكتب التراث الفقهي. انظر ترجمته على مدونته الشخصية: http://ahmedabdomaher.com/

بإبقاء التقويم الهجري على هذا الوضع وإبطال النسيء سيحدث أن تتوافق السنة الهجرية مع السنة الميلادية، وهذا يؤدي إلى أن تكون هجرة النبي – ﷺ – في نفس توقيت ميلاد المسيح – عليه السلام –، وأضاف أن عدم الاهتمام بعملية تقويم التقويم ستؤدي إلى خطأ فادح في تسمية الشهور العربية(١).

٣- وطرح أحدهم الشبهة بقوله: إذا كان نظام الكبس عند العرب مع نظام النسيء محرما وخاطئا، فلماذا صام محمد وأصحابه تسع سنوات وفقا لذلك النظام؟ ولماذا ترك أبا بكر يحج في شهر غير ذي الحجة، ويكون حجه باطلا؟ ولماذا صمت جبريل طوال هذه السنوات وهو يرى خطأ فاحشا في التقويم(٢).

المطلب الثاني: الرد على أرباب هذه الشبهة

والرد على هذه النقاط وما جاء فيها، يكون من عدة وجوه:

الوجه الأول: التقويم القمري تقويم رباني سماوي كوني توقيفي قديم قدم البشرية، قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾[البقرة: ١٨٩]، وقال: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ الآية [التوبة: ٣٦]، وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥].

وبعض هذه المواقيت والتقاويم أقسم الله بها؛ لعظمتها عنده، ولدقة ما فيها وما جاءت به، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾[الفجر: ١ و٢]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾[الليل: ١ و٢]، وقوله: ﴿وَٱلْعَصْرِ﴾[العصر: ١].

فالتقويم القمري تقويم رباني ليس من ابتداع أحد الفلكيين، وليس للفلكيين سلطان على أسماء الشهور، ولا على عددها أو تسلسلها أو أطوالها، وإنما يتم كل ذلك في حركة كونية ربانية، وفي الوقت الذي عبثت أصابع الفلكيين بتقويم الأمم الأخرى في كل جزئية من

(١) انظر: بث مباشر على موقع يوتيوب، للمستشار أحمد عبده ماهر، بتاريخ: ٢٠١٨/٩/٢٥م، على الرابط الآتي: https://www.youtube.com/watch?v=UWUJKNZMnhg

(٢) انظر: كيف دمر محمد التقويم العربي، علي سعداوي، مقال منشور على شبكة الإنترنت: https://117n.blogspot.com/2011/12/blog-post_02.html

جزئياتها وأسماء شهورها وأطوالها وهيئاتها وتسلسلها، فإنه لا سلطة للفلكيين أو غيرهم على التقويم القمري فهو واضح بيّن.

الوجه الثاني: النسيء في الآية هو ما كان يفعله المشركون من تبديل الأشهر الحرم مكان الأشهر الحلال؛ ليستحلوا بذلك القتال فيها، ولا علاقة له بالأيام التي تضبط فصول السنة الأربعة للزراعة.

ومما يدل على هذا ما ذكره ابن كثير في تفسيره لآية النسيء، قال ليث بن أبي سليم، عن مجاهد كان رجل من بني كنانة يأتي كل عام إلى الموسم على حمار له، فيقول: يا أيها الناس، إني لا أعاب ولا أجاب، ولا مرد لما أقول، إنا قد حرمنا المحرم، وأخرنا صفرا، ثم يجيء العام المقبل بعده، فيقول مثل مقالته، ويقول: إنا قد حرمنا صفرا، وأخرنا المحرم[1].

الوجه الثالث: وأما قولهم: إن مدلولات أسماء الشهور العربية لا يتطابق مع المناخ الواقع والمشاهد فيجاب عنه بأمور منها:

أ- لا بدّ من النظر إلى الحقبة الزمنية التي وضعت فيها تلك المسميات وهي من آلاف السنين؛ لا أن ينظر إلى واقع المناخ الموجود الآن، وذلك للتغير المناخي الذي لا تخطئه عين، فمن المعلوم تاريخيا وجغرافيا أن أسماء الشهور العربية قديمة قدم التاريخ، ومن المعروف تاريخيا أيضا أن الأحوال المناخية في الوطن العربي عامة والجزيرة العربية خاصة في تلك الأزمان الموغلة في القدم سادها مناخ معتدل لطيف غزير الأمطار، وكان يكسوها غطاء نباتي كثيف من الأعشاب وتغطي مرتفعاتها الغابات الملتفة[2].

كما يُجمِع علماء التاريخ والجغرافيا والمناخ في العالم اليوم على أن نهاية آخر عصر جليدي مرت به الكرة الأرضية كانت حوالي القرن الرابع عشر قبل الميلاد، والتي كانت بداية عصرنا الدفيء الحالي، والذي سيستمر عشرات الآلاف من السنين[3].

---

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٤:١٣٣.

(٢) انظر: رجا عبد الحميد عرابي، "سفر التاريخ اليهودي: اليهود، تاريخهم، عقائدهم"، (ط٢، سوريا: دار الأوائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م)، ص: ٢٦.

(٣) انظر: د. أحمد داود، "العرب والساميون والعبرانيون وبنو إسرائيل واليهود"، (دمشق: دار المستقبل، =

ومما لا شك فيه وفق هذه المعطيات التاريخية والجغرافية، أن مدلولات أسماء هذه الشهور كانت تنطبق ولا شك على ما تسمت به.

ب– تعدد الروايات والآراء الواردة في مدلولات أسماء الشهور العربية بين المؤرخين، بما لا يجعلنا نجزم بمدلول شهر معين مثلا قال به بعض المؤرخين مقابل مدلول آخر قال به مؤرخون آخرون.

جـ – اشتهر عند العرب أربع سلاسل من الأسماء العربية، كانت آخرها المستخدمة حاليا، والتي استقر عليها في مطلع القرن الخامس الميلادي على وجه التقريب، ولم تستخدم كل هذه الأسماء في زمن أو مكان واحد، فقد كان للعرب المستعربة أسماء أطلقوها على شهورهم، وكان للعرب العاربة شهورهم كذلك[(١)].

الوجه الرابع: التقويم الشمسي من قبل اليهود والنصارى الذي يطالب أرباب هذه الشبهة بضبط التقويم الهجري عليه باطل؛ لأمور منها:

أ– أنه في أصله استدعى الأحبار والرهبان له النسيء من البابليين والأقباط الفراعنة بعد تعديلات وتغييرات كثيرة؛ لغرض ديني وهو توحيد الأعياد لجميع الطوائف من جهة، ولينأى بها عن أعياد ومواسم مخالفيهم في الدين، خاصة المسلمين من جهة أخرى، والمسلمون المتبعون للتقويم الهجري ليسوا في حاجة إلى شيء من هذا، ولله الحمد[(٢)].

ب– التاريخ الصحيح لولادة المسيح –عليه السلام– ليس معروفاً؛ بل إن جعل ميلاده –عليه السلام– في موسم الشتاء لا أساس له، يقول المستشار محمد عزت الطهطاوي: «هل وُلد المسيح حقّاً في فصل الشتاء في ٢٥ ديسمبر، كما يقول النصارى الغربيون، أو في يناير، كما يقول النصارى الشرقيون؟.

ورد في إنجيل "لوقا" حكاية عن ميلاد المسيح – عليه السلام –: "وَكَانَ فِي تِلْكَ

=

١٩٩١م)، ص: ٢٠–٥٠.

(١) انظر: الموسوعة العربية العالمية، (ط٢، المملكة العربية السعودية: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع،، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م)، ١٠:٦٧٦.

(٢) انظر: المبحث الثاني، النسيء بين أهل الكتاب والمشركين.

الْكُورَةِ رُعَاةٌ مُتَبَدِّينَ يَحْرُسُونَ حِرَاسَاتِ اللَّيْلِ عَلَى رَعِيَّتِهِمْ، وَإِذَا مَلاَكُ الرَّبِّ وَقَفَ بِهِمْ، وَمَجْدُ الرَّبِّ أَضَاءَ حَوْلَهُمْ، فَخَافُوا خَوْفًا عَظِيمًا. فَقَالَ لَهُمُ الْمَلاَكُ: لاَ تَخَافُوا! فَهَا أَنَا أُبَشِّرُكُمْ بِفَرَحٍ عَظِيمٍ يَكُونُ لِجَمِيعِ الشَّعْبِ: أَنَّهُ وُلِدَ لَكُمُ الْيَوْمَ فِي مَدِينَةِ دَاوُدَ مُخَلِّصٌ هُوَ الْمَسِيحُ الرَّبُّ"[1].

ومعنى ذلك: أن يكون الميلاد في وقت يكون الرعي فيه ممكناً في الحقول القريبة من "بيت لحم" المدينة التي ولد فيها المسيح – عليه السلام –، وهذا الوقت يستحيل أن يكون في الشتاء؛ لأنه فصل تنخفض فيه درجة الحرارة –وخصوصاً بالليل– بل وتغطي الثلوج تلال أرض "فلسطين"، وجعْل عيد الميلاد للسيد المسيح في فصل الشتاء: لا أساس له إذاً، بل هو من مخترعات الوضاع بجعله في فصل الشتاء وفي هذه التواريخ المذكورة آنفًا»[2].

يقول "بيك" من علماء تفسير الكتاب المقدس: "لم يكن ميقات ولادة المسيح شهر ديسمبر على الإطلاق، فعيد الميلاد عندنا قد بدأ التعارف عليه أخيراً في الغرب"[3].

جـ– لو تتبعنا نظام المشركين العرب في النسيء كما يدعون لكي تتوافق السنة الهجرية مع الميلادية وبالتالي يوافق التقويم الهجري مع المواسم فلن يستقيم ذلك أيضا ولن تضبط المسألة، وسيؤدي هذا أيضا إلى أن تكون هجرة النبي – ﷺ – في نفس توقيت ميلاد المسيح عليه السلام يوما ما.

د– النسيء المذكور في الآية والذي ألغاه النبي – ﷺ – بموجبها، جاء على صورة مغايرة لنسيء اليهود والنصارى، فبينما كان اليهود والنصارى ينسئون بزيادة أيام أو شهر، فإن المشركين كانوا ينسئون بتبديل شهر حرام بشهر آخر حلال أو العكس، وهذا معناه أن المواسم كانت عندهم على حالتها بعد إلغاء النبي – ﷺ – للنسيء، وعلى حالتها الآن من تغير مواقيت الأشهر الحرم بتغير المواسم من عام إلى عام؛ وهذا فيه رد

(١) إنجيل لوقا: ٢:٨-١١.

(٢) م. محمد عزت الطهطاوي، "النصرانية والإسلام"، ، (ط٢، مكتبة النور،١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م)، ص: ٢٤١-٢٤٤.

(٣) تفسير الكتاب المقدس، للدكتور بيك: ص٧٢٧، نقلا عن: الطهطاوي، "النصرانية والإسلام"، ص: ٢٤٢.

على دعاة عودة النسيء وليس فيه حجة لهم؛ إذ الأمر عند المشركين لا علاقة له بالأيام التي تضبط الشهور مع المواسم في مواعيد ثابتة كل عام.

الوجه الخامس: وأما قولهم: إن قرار حذف النسيء بالآية سببه دنيوي، ولأسباب تاريخية وعسكرية، فأقول:

هذا القول مردود عليهم ولا حجة لهم فيه، فإن الإبقاء على النسيء هو الذي يحقق المكاسب الدنيوية والعسكرية لا إلغاءه وإبطال العمل به، وهذا ما كانت العرب تفعله؛ فإنهم كانوا أصحاب حروب وغارات، فإذا جاء الشهر الحرام وهم محاربون، شق عليهم ترك المحاربة، فيحلونه ويحرمون مكانه شهرا آخر، وكان يشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر لا يغيرون فيها، فأبطل النبي – ﷺ – هذه البدعة القبيحة التي من ورائها تمويه على الله وعلى عباده بزعمهم وأهوائهم، واستعمال للخداع والحيلة في دين الله عز وجل[(١)].

الوجه السادس: وأما قول الأستاذ يوسف زيدان: إن عودة النسيء سيضبط مواقيت الشهور ضبطًا صحيحًا على المواسم، فيأتي رمضان في الشتاء، ويأتي الربيع في الربيع... إلخ، وأن ذلك سيكون سببا في حل (٥٠ %) من الإشكالات الحادثة في العالم الإسلامي اليوم.

فنقول: هذا الزعم مردود شرعًا وعقلًا.

أما شرعًا، ففي موضعين:

الأول: ورد من أسباب النزول في قوله تعالى: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾ [التوبة: ٣]، فمن الثابت أن هذه الآية نزلت في حجة أبي بكر – ﷺ –، وهذا معناه أن حجة أبي بكر وقعت في ذي الحجة، وكذا حجة النبي – ﷺ –.

يقول ابن كثير معلقًا على هذه الآية، واصفًا حال المشركين زمن بعثة النبي – ﷺ –: "كانوا يحلون شهر المحرم عاما يحرمون عوضه صفرا وبعده ربيع وربيع إلى آخر السنة بحالها على نظامها وعدتها وأسماء شهورها، ثم في السنة الثانية يحرمون المحرم ويتركونه على تحريمه وربيع إلى آخرها، فـ ﴿يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا

(١) انظر: الزمخشري، "تفسير الزمخشري"، ٢: ٢٧٠.

حَـرَّمَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، أي: في تحريم أربعة أشهر من السنة إلا أنهم تارة يقدمون تحريم الشهر الثالث من الثلاثة المتوالية وهو المحرم، وتارة ينسئونه إلى صفر، أي: يؤخرونه"[(١)].

والثاني: حديث النبي ﷺ: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو العقدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان**»[(٢)]، وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت، كما هو مذهب طائفة من السلف[(٣)].

وهذان الدليلان شاهدان على أن أمر الشهور القمرية الهجرية، على ما أقره النبي – ﷺ –، وهذا أيضا فيه رد على من يدعي أن حجة أبي بكر –رضي الله عنه– وقعت في ذي القعدة.

وأما عقلاً: فلا يمكن لقائل أن يقول: إن هذا الأمر المتواتر من لدن النبي – ﷺ –، ثم الخلفاء، ثم الأئمة قد حدث فيه تواطؤ على خطأ تراكم كل هذه المئات من السنين؛ حتى جئنا بعد (١٤٠٠) سنة أو يزيد، لنكتشف أن هذا الذي تواتروا عليه غير صائب.

ولأن ذلك فيه طعن في كلام الله؛ لأن الله يقول: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقد أجمع العلماء أن هذا الذكر هو القرآن والسنة، وقد مر معنا في الأدلة أن التقاويم مواقيت للناس والحج والأهلة.

ولا شك أن القول بأن الأهلة التي يؤرخ بها المسلمون اليوم ليست صحيحة، لا شك أن هذا يلزم منه القول بعدم حفظ الذكر الذي نقل إلينا هذه الأهلة، وهذا مستلزم للطعن في كلام الله تعالى، وكذا فيه طعن في رسول الله؛ إذ يقول: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض**...»، وهذا إخبار من النبي ﷺ أن الأمر قد عاد إلى أصله الذي وَقَّتَهُ الله عليه، والإخبار يحتمل الصدق والكذب لذاته ما لم يكن وحيًا، ولما كان كلام رسول الله ﷺ وحياً، فهذا معناه أنه لا يحتمل إلا الصدق.

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٤:١٣٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣:٧.

خاتمة البحث وأهم النتائج

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فقد انتهيت بهذا البحث –بحول الله وقوته– على النحو الذي مَرَّ، ومن ثَمَّ أُجمل أهم النتائج التي انتهيت إليها، كما يلي:

أولًا: ثبت بالأدلة أن أصل التقويم الذي شرع الله لخلقه من لدن آدم إلى محمد ﷺ كان تقويمًا قمريًا معتمدًا على رؤية الأهلة التي بها تنظيم أحوال الناس في مواقيتهم وعباداتهم وتقاويمهم.

ثانيًا: أكدت النصوص أن التقويم الذي كان معمولا به عند أهل الكتاب وعند عرب الجاهلية هو التقويم الهجري، الذي انتقل إليهم من إبراهيم وإسماعيل – عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام –، إلى أن امتهن كثير من قبائل العرب مهنة الحروب والإغارة، فلجأوا إلى النسيء؛ لاستبدال الأشهر الحرم، والتلاعب بها وفقًا لأهوائهم.

ثالثًا: لما غَيَّر الناس في الأمم السابقة وكذلك في الأديان السابقة وحرفوا دين الله، كان مما ابتدعوه بدعة النسيء التي انتقلت إليهم من الديانات الوثنية ومن الديانات البابلية والمصرية القديمة، فحادوا عن التقويم الهجري القمري إلى التقويم الشمسي الذي ألجأهم إلى ابتداع بدعة النسيء؛ ليكملوا عدة أيام السنة.

رابعًا: ثبت أن بدعة النسيء عند اليهود وعند النصارى، كانت إضافة شهر قصير تتراوح أيامه من سبعة أيام إلى ثلاثة عشر يومًا، ويُسمى بالشهر الكبيس، وهو النسيء الذي يتم به قوام العام.

خامسًا: النسيء عند المشركين انتقل إليهم من الأمم التي احتكوا بها من أهل الكتاب، بينما كانت صورته عندهم هو تغيير مواضع الأشهر الحرم، واستبدالها بأشهر حلال تارة، أو إلغاء حرمتها تارة أخرى؛ حتى لا يكون الشهر الحرام مانعاً لهم من إكمال غاراتهم أو حربهم.

سادساً: بمناقشة الشبهة المتهمة لنبينا محمد – ﷺ – بأنه هو الذي ألغى النسيء لأسباب عسكرية وتاريخية، ظهر وتبين بطلانها وفساد القول بها من عدة وجوه، أهمها ما يلي:

١– التقويم القمري تقويم رباني سماوي كوني توقيفي قديم قدم البشرية.

٢– الإبقاء على النسيء هو الذي يحقق المكاسب الدنيوية والعسكرية لا إلغاؤه.

٣- النسيء الذي كان يفعله المشركون هو تبديل الأشهر الحرم مكان الأشهر الحلال؛ ليستحلوا بذلك القتال فيها، ولا علاقة له بالأيام التي تضبط فصول السنة الأربعة للزراعة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

المصادر والمراجع

ابن الأثير، المبارك بن محمد. "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).

ابن العربي، محمد بن عبد الله. "أحكام القرآن"، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م).

ابن الفرس، عبد المنعم بن عبد الرحيم. "أحكام القرآن". (ط١، بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم". تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (ط٧، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "درء تعارض العقل والنقل". تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، (ط٢، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،١٤١١ هـ – ١٩٩١ م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية". تحقيق: محمد رشاد سالم، (ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م).

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم". تحقيق: شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ –٢٠٠١م).

ابن عطية، عبد الحق بن غالب. "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).

ابن فارس، أحمد بن فارس . "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر. "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي". (ط١، المغرب: دار المعرفة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ١٤١٩ هـ).

ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

أحمد داود. "العرب والساميون والعبرانيون وبنو إسرائيل واليهود". (دمشق: دار المستقبل، ١٩٩١م).

أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل. "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة"، تحقيق: محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

البغوي، الحسين بن مسعود. "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).

البيهقي، أحمد بن الحُسَين. "السنن الكبرى". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، مركز هجر للبحوث والدراسات، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).

التونسي، محمد الطاهر بن عاشور. "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م).

الجيزاني، محمد بن حسين. "معيار البدعة - ضوابط البدعة على طريقة القواعد الفقهية". (ط٢، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ).

حماد، حسين فهد."موسوعة الآثار التاريخية". (عمان: دار أسامة للنشر، ٢٠٠٣م).

الخازن، علي بن محمد. "لباب التأويل في معاني التنزيل". تصحيح: محمد علي شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

ديورَانت، ويليام جيمس. "قصة الحضارة". تقديم: الدكتور محيي الدّين صَابر، ترجمة: الدكتور زَكي نجيب محمُود وآخرين، (بيروت: دار الجيل، تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م).

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. "المفردات في غريب القرآن". تحقيق: صفوان عدنان الداودي. (ط١، دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية — بيروت،١٤١٢هـ).

الراهب القمس أثناسيوس المقاري. "عيد قيامة المسيح مخلصنا". (ط١، القاهرة، مطابع النوبار، العبور، ٢٠١٣م).

الزمخشري، محمود بن عمرو. "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ).

السِّجِسْتاني، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي. (ط١، دار الرسالة العالمية،١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م).

السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله. "الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام". تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي،١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الاعتصام". تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، (ط١، السعودية، دار ابن عفان، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م).

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "تفسير عبد الرزاق". دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م).

الطهطاوي، محمد عزت. " النصرانية والإسلام". (ط٢، مكتبة النور، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م).

ظاظا حسن. "الفكر الديني الإسرائيلي – أطواره ومذاهبه". (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية التابع للجامعة العربية، قسم البحوث والدراسات الفلسطينية، ١٩٧١م).

عرابي، رجا عبد الحميد. "سفر التاريخ اليهودي: اليهود، تاريخهم، عقائدهم". (ط٢، سوريا: دار الأوائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م).

عزّ الدّين، نيازي. "النسيء، تقاويم العالم والتقويم العربي الإسلامي". (ط١، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٩م).

العسقلاني، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري" رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩م).

علي محمد عبد الله. "اليهود من عهد داود إلى دولة إسرائيل". (د. ط)، (د. ت).

العمرو، آمال بنت عبد العزيز. "الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية". (د. ط)، (د. ت).

عياض بن موسى. "مشارق الأنوار على صحاح الآثار". (تونس: المكتبة العتيقة، القاهرة: دار التراث، ١٩٧٨م).

الفارابي، إسماعيل بن حماد. "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م).

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر. "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).

الفيومي، أحمد بن محمد. "المصباح المنير في غريب ألفاظ الشرح الكبير". تحقيق: عبد العظيم الشناوي، (ط٢، القاهرة: دار المعارف).

القرطبي، محمد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م).

القسطلاني، أحمد بن محمد. "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري"، (ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ).

مايكل هارت. الخالدون مائة أعظمهم محمد رسول الله ﷺ"، ترجمة: أنيس منصور، (المكتب المصري الحديث، (د. ط)، (د. ت).

محمد بحر عبدالمجيد. "اليهودية". (القاهرة: مركز الدراسات الشرقية – جامعة القاهرة، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

المسيري، عبد الوهاب. "موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية"، (ط١، القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩م).

مصالحة، عمر أمين. "التلمود – المرجعية اليهودية للتشريعات الدينية والاجتماعية". (ط١، عمان: دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية٢٠٠٦م).

الموسوعة العربية العالمية، (ط٢، المملكة العربية السعودية– الرياض، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م).

المواقع والروابط الالكترونية

بث تلفزيوني،٢٠١٧/٥/٣١م". "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١١/٢٨م". من موقع:
https://www.youtube.com/watch?v=lzuXBJaJDsg.

المستشار ماهر، أحمد عبده. بث مباشر على موقع يوتيوب، "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٨/٩/٢٥م"، من الرابط الالكتروني:
https://www.youtube.com/watch?v=UWUJKNZMnhg.

الأرثوذكس، بطريركية السريان. "جمعة الآلام العظيمة". نسخة محفوظة على موقع واي باك مشين:
http://syrian-orthodox.com/readnews.php?id=112.

مكاريوس الأنبا. "شرح الكتاب المقدس". "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/٨م". من الرابط الالكتروني:
https://st-takla.org/pub_Bible-Interpretations/Holy-Bible-Tafsir-01-Old-Testament/H-G-Bishop-Makarious/00-Book-of-Maccabees-Introduction/Makabayan-intro-049-Calendar.html

سعداوي علي. "كيف دمر محمد التقويم العربي"، "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٥م". من مقال منشور على شبكة الإنترنت:
https://117n.blogspot.com/2011/12/blog-post_02.html.

زيدان يوسف. "مقابلة تلفزيونية للروائي يوسف زيدان مع الإعلامي خيري رمضان، برنامج (ممكن)، على قناة (cbc) الفضائية"، بتاريخ: ٢٠١٦/٧/٢٢م". "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٢م". من الرابط الالكتروني:
https://www.youtube.com/watch?v=MY9Ju-P4nqA
أندراوس عزت. "موسوعة تاريخ أقباط مصر – التقويم العبري". "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٠". من الرابط الالكتروني:
https://www.coptichistory.org/new_page_62.htm
تكلا هيمانوت. "نسخة الكتاب المقدس، موقع الأنبا تكلا هيمانوت القبطي الأرثوذكسي الكنيسة القبطية الأرثوذكسية مصر". "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٥م". من الرابط الالكتروني:
https://st-takla.org/P-1_.html
علي كامل. "النسيء". مقال بجريدة الحوار المتمدن، العدد (٦١٠١)، "استرجعتُ بتاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٠م. من الموقع الالكتروني لها على الرابط الالكتروني:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=623203.

Bibliography

Ibn Al-Atheer, Al-Mubarak bin Mohammed."An-Nihaayah fee Ghareeb Al-Hadeeth wa Al-Athar". Investigation: Taahir Ahmad Az-Zaawy - Mahmoud Mohamed Al-Tanahi. (Beirut: Al-Maktabah Al-'Ilmiyyah, 1399 AH - 1979 AD).

Ibn Al-Arabi, Muhammad bin Abdullah. "Ahkaam Al-Qur'aan" Reviewed, investigated and annotated by: Muhammad Abdul Qadir Atta, (3rd edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1424 AH - 2003 AD).

Ibn al-Faras, Abd al-Mun`im ibn Abd al-Rahim. "Ahkaam Al-Qur'aan". (1st ed., Beirut: Dar Ibn Hazm for Printing, Publishing and Distribution, 1427 AH - 2006 AD).

Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abdul Haleem. "Iqtidaa As-Siraat Al-Mustaqeem li Mukhaalafah Ashaab Al-Jaheem". Investigation: Naasir Abdul Kareem Al-Aqel (7th ed., Beirut: Dar Al-Alam Al-Kutub, 1419 AH-1999 AD).

Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abdul Haleem. "Dar Ta'aarud Al-'Aql wa An-Naql" Investigation: Dr. Muhammad Rashaad Saalim, (2nd ed., Saudi Arabia: Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1411 AH - 1991 AD).

Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abdul Haleem. "Majmuu' Al-Fataawa". Investigation: Abdur Rahman bin Muhammad bin Qaasim (Kingdom of Saudi Arabia, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, 1416 AH - 1995 AD).

Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abdul Haleem. "Minhaaj As-Sunnah An-Nabawiyyah fee Naqd Kalaam Ash-Shee'a wa Al-Qadariyyah". Investigation: Muhammad Rashaad Saalim, (1st ed., Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1406 AH - 1986 AD).

Ibn Rajab, Abdul Rahman bin Ahmad. "Jaami' Al-'Uluum wa Al-Hikam fee Sharh Khamseen Hadeethan min Jawaami' Al-Kalim". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout - Ibrahim Bajis. (1st ed., Beirut: Al-Resala Foundation, 1422 AH-2001 CE).

Ibn Attiya, Abdul Haq Bin Ghaleb. "Al-Muharrar Al-Wajeez fee Tafseer Al-Kitaab Al-'Azeez". Investigation: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad (1st edition, Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1422 AH).

Ibn Faaris, Ahmad bin Faaris. "Mu'jam Maqaayees Al-Lugha". Investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun, (Beirut: Dar al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.

Ibn Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr.. "Al-Jawaab Al-Kaafi liman Sahala 'an Ad-Dawaa Ash-Shaafi". (1st ed., Morocco: Dar Al-Ma'arifah, 1418 AH - 1997 AD).

Ibn Katheer, Ismail bin Omar. "Tafseer Al-Qur'aan". Investigation: Muhammad Husain Shams al-Din, (1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, Muhammed Ali Beydoun Publications, 1419 AH).

Ibn Manzur, Muhammad bin Makram, "Lisaan Al-ʻArab". (3rd ed., Beirut: Daar Sadir, 1414 AH).

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmad. . "Tahdeeb Al-Lugha" Investigation: Mohammad ʻAwad Marʻib (1st edition, Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-ʻArabi, 2001 AD).

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. "Saheeh Bukhari". Investigation: Muhammad Zuhair bin Naasir Al-Naasir, (1st edition, Dar Tawq An-Najaah, 1422 AH).

Al-Baghawi, Al-Hussein bin Masʻuud. "Maʻaalim At-Tanzeel fee Tafseer Al-Qurʻaan". Investigation: Abdur-Razzaq Al-Mahdi, (1st edition, Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-ʻArabi, 1420 AH).

Al-Bayhaqi, Ahmad bin Al-Hussein. "As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki. (1st edition, Hajar Center for Research and Studies, 1432 AH - 2011 AD).

At-Tuunisi, Mohammad At-Taahir bin ʻAashoor. "Tahreer Al-Maʻna As-Sadeed wa Tanweer Al-ʻAql Al-Jadeed min Tafseer AL-Kitaab Al-Majeed" (Tunisia: The Tunisian Publishing House, 1984).

Al-Jizani, Muhammad bin Hussein. . "Miʻyaar Al-Bidʻa –Dawaabit Al-Bidʻa ʻalaa Tareeqat Al-Qawaaʻid Al-Fiqhiyyah". (2nd ed., Saudi Arabia: Daar Ibn Al-Jawzi, 1432 AH)

Hammaad, Hussein Fahd,."Mawsooʻah Al-Aathaar At-Taareekiyyah". (Oman: Osama Publishing House, 2003).

Al-Khaazen, Ali bin Mohammad. "Lubaab At-Tahweel fee Maʻaanee At-Tanzeel". Correction: Muhammad Ali Shaheen, (1st edition, Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, 1415 AH).

Ahmad Dawood. "Al-ʻArab, wa As-Saamiyyuun, wa Al-ʻAbraaniyyuun, wa Banuu Israaeel, wa Al-Yahuud". (Damascus: Dar Al-Mustaqbal, 1991).

Ahmad Mukhtar Abdul Hameed ʻOmar, with the help of a team. "Muʻjam Al-Luga Al-ʻArabiyaah Al-Muʻaasirah". (1st ed., Beirut: ʻAalam Al-Kutub, 1429 AH - 2008 AD).

Al-Masiri, Abdel-Wahab. "Mawsooʻat Al-Yahuud wa Al-Yahuudiyyah wa As-Sahyuuniyyah" (1st ed., Cairo: Daar Ash-Shorouk, 1999 AD).

Ali Muhammad Abdullah. "Al-Yahuud min ʻAhd Daaud Ila Dawlah Israaʻeel'. (N.P, N.D).

Durant, William James. "Qissah Al-Hadaarah". Presented by: Dr. Mohy El-Din Saber, translation: Dr. Zaki Naguib Mahmoud and others, (Beirut: Dar Al-Jeel, Tunisia: The Arab Organization for Education, Culture and Science, 1408 AH-1988 AD).

Al-Ragheb Al-Isfahani, Al-Hussein Bin Mohammad. "AL-Mufradaat fee Gareeb Al-Qurʻaan". Investigation: Safwaan Adnan Al-Daoudi. (1st ed., Damascus: Daar Al-Qalam, Beirut: Ad-Daar Al-Shamiyyah - Beirut, 1412 AH).

Pastor Reverend Athanasios Makari. "ʻEEd Qiyaamah Al-Maseeh Mukhallisina". (1st ed., Cairo, Nubar Press, El-Obour, 2013).

Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Amr. "Al-Kashaaf ʻan Haqaaiq Gawaamif At-Tanzeel", (3rd edition, Beirut: Daar Al-Kitaab Al-ʻArabi, 1407 AH)

Al-Sijistani, Suleiman bin Al-Ash'ath. "Sunan Abi Dawood". Investigation: Shoaib Al-Arna'oot - Muhammad Kamil Qara Bellali. (1st edition, Dar Ar-Risaalah International, 1430AH-2009AD).

Saadi, Abd al-Rahman bin Nasser. "Tayseer Al-Kareem Ar-Rahmaan fee Tafseer Kalaam Al-Mannaan". Investigation: Abd al-Rahman Ibn Mualla al-Luhaiq, (1st edition, Beirut: Al-Risaalah Foundation, 1420AH-2000AD).

Al-Suhaili, Abdul Rahman bin Abdullah. "Ar-Rawd Al-Anaf fee Sharh As-Seerah An-Nabawiyyah li Ibn Hishaam". Investigation: ʻOmar Abd al-Salam al-Salami, (1st edition, Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-ʻArabi, 1421 AH / 2000AD).

Shaatiby, Ibrahim bin Musa. "Al-Iʻtisaam". Investigation: Saalim bin ʻEid Al-Hilaali, (1st edition, Saudi Arabia, Dar Ibn ʻAffaan, 1412 AH - 1992 AD).

Al-Sanʻaani, Abdur Razzaq bin Hummam. "Tafseer ʻAbd Razaaq". Study and investigation: Dr. Mahmoud Mohammad Abdou, (1st edition, Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, 1419 AH).

Al-Tabari, Muhammad bin Jareer. "Jaamiʻ Al-Bayaan fee Tahweel Al-Qurʻaan". Investigation: Ahmad Mohammad Shaakir, (1st edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1420AH-2000AD).

Zaazaa Hassan. "Al-Fikr Ad-Deeni Al-Israʻeeli – Atwaaruhuu wa Madhaahibuhu". (Cairo: The Arab Research and Studies Institute, affiliated with the Arab League, Department of Palestinian Research and Studies, 1971).

Orabi, Raja Abdel Hamid. "Sifr At-Taareekh Al-Yahuudi: Al-Yahuud Taareekuhum, ʻAqaaiduhum". (2nd edition, Syria: Daar Al-Awaael for Publishing and Distribution, 2006).

ʻIzz El-Din, Niazi. "Al-Nasee, Taqaaweem Al-ʻAalam wa At-Taqweem Al-ʻArabi Al-Islaami". (1st edition, Damascus: Al-Ahaali Press, Publishing and Distribution, 1999 AD).

Al-ʻAsqalaani, Ahmad bin Ali. "Fath Al-Bari Sharh Saheeh Al-Bukhaari" Numbered by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Published and corrected and supervised by: Moheb Al-Din Al-Khateeb, with commentaries of: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz, (Beirut: Dar Al-Maʻarifa, 1379 AD).

Al-Amr, Amal bint Abdul Aziz. "Al-Alfaaz wa Al-Mustalahaat Al-Mutaʻalliqah bi Tawheed Ar-Ribuubiyyah".

Al-Farabi, Ismail bin Hammad. "As-Sihaah Taaj Al-Lugha wa Sihaah Al-ʻArabiyyah". Investigation: Ahmad Abdel Ghafuur Attar. (4th floor, Beirut: Daar Al-ʻIlm lil Malaayeem, 1407 AH-1987 CE).

Fakhruddin al-Raazi, Muhammad bin Omar. "Mafaateeh Al-Ghayb = At-Tafseer Al-Kabeer". (3rd edition, Beirut: Daar Iyaa At-Turaath Al-ʻArabi, 1420 AH).

Fayyoumi, Ahmad bin Mohammad "Al-Misbaah Al-Muneer fee Gareeb Alfaadh Ash-Sharh Al-Kabeer". Investigation: Abdul ʻAzeem El-Shennawy, (2nd edition, Cairo: Dar Al-Maaref).

Al-Qaadi, ʻIyaad bin Musa. "Mashaariq Al-Anwaar ʻalaa Sihaah Al-Aathaar". (Tunisia: Al-Maktabah Al-ʻAteeqah, Cairo: Daar At-Turaath, 1978 AD).

Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad. "Al-Jaamiʻ li Ahkaam Al-Qurʻaan" .Investigation: Ahmad Al-Bardouni and Ibrahim Utayfis. (2nd edition, Cairo: Daar Al-Kutub Al-Misriyyah, 1384 AH - 1964 AD).

Al-Qastalaani, Ahmad bin Muhammad. "Irshaad As-Saari li Sharh Al-Bukhaari" (7th edition, Egypt: Al-Amiriya Al-Kubra Press, 1323 AH).

M. Al-Tahtaawi, Mohamad ʻEzzat. "An-Nasraaniyyah wa Al-Islaam". (2nd edition, Al-Nour Library, 1406 AH - 1986 AD).

Michael Hart. "The 100 Greatest, The Greatest of Whom is Muhammad – peace and blessings upon him", Translation: Anis Mansour, (The Modern Egyptian Office). (N.E) (N.D).

Muhammad Bahr Abdul Majeed. "Jewism". (Cairo: Center for Oriental Studies - Cairo University, Series of Religious and Historical Studies, 1422 AH - 2001 AD).

Musaalaha, Omar Amin. "Talmud – Al-Marjaʻiyyat Al-Yahuudiyyah li At-Tashreeʻaat Ad-Deeniyyah wa Al-Ijtimaaʻiyyah". (1st edition, Amman: The Galilee Publishing House, Palestinian Studies and Research, 2006).

The International Arab Encyclopedia, (2nd edition, Kingdom of Saudi Arabia - Riyadh, Encyclopedia Works Foundation for Publishing and Distribution, 1419 AH-1999 AD).

Websites and links

TV broadcast, 5/31/2017 "." retrieved on: 28/11/2019. via: https://www.youtube.com/watch?v=lzuXBJaJDsg.

Adviser Maher, Ahmed Abdo. Live broadcast on YouTube, retrieved on 25/9/2018", via: https://www.youtube.com/watch?v=UWUJKNZMnhg.

Orthodox, Syriac Patriarchate. "Great Friday of Passion." A copy saved on the Wayback Machine website: http://syrian-orthodox.com/readnews.php?id=112.

Makarius Al-Anba. "Sharh Al-Kitaab Al-Muqaddas". retrieved on: 8/12/2019. via: https://st-takla.org/pub_Bible-Interpretations/Holy-Bible-Tafsir-01-Old-Testament/HG-Bishop-Makarious/00-Book-of-Maccabees-Introduction/Makabayan-intro-049-Calendar. html

Saadawi Ali. "Kayfa Dammara Muhammad At-Taqweem Al-ʻArabi", retrieved on 15/12/2019. From an article posted on the Internet: https://117n.blogspot.com/2011/12/blog-post_02.html.

Zidan Youssef. "TV interview of the novelist Yusef Zidan with the journalist Khairi Ramadan, (Mumkin) Program, on (CBC) satellite channel," on: 22/7/2016. "retrieved on: 12/12/2019."

https://www.youtube.com/watch?v=MY9Ju-P4nqA

Andrew Ezzat. Encyclopedia of the History of the Copts of Egypt - The Hebrew Calendar. Retrieved on: 10/12/2019. From the electronic link: https://www.coptichistory.org/new_page_62.htm

Takla Himanot. "A Copy of the Holy Bible" (Arabic) Coptic Orthodox Coptic Orthodox Church The Coptic Orthodox Church, Egypt. "retrieved on: 15/12/2019." via: https://st-takla.org/P-1_.html

Ali Kamel. "An-Nasee". An article in the Al-Hiwar Al-Mutamadin newspaper, issue (6101), "retrieved on 10/12/2019 from her website at the following link: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=623203.

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**Ad-Daaraqutni's Criticism of ‘Iqrimah's Speech Quoting Ibn Abbas on "The Vow of AbU Israeel" in [Saheeh] Bukhari" A Hadith Study** Dr. Saaleh Bin Abdullah Bin Shadid Al-Sayah	9
2)	**Therapy by Mahaya in Sufism Doctrine Study in Light of the Texts of the Quran and the Sunnah** Dr. Sharaf Ed deen Hamed Elbadawy Mohammad	51
3)	**Collecting and Searching the Evidence Traced Back to the Salaf (The Pious Predecessors) in their Debate with the Qadarites Regarding the Omnipresence of Allah** Dr. Ebrahim Abdullah Almatham	105
4)	**The Invented Heresy of An-Nasee between the Pagans and Ahl Al-Kitaab (Jews and Christians) and the Manifestations of Disbelief in it and the Response Its Deniers - "Critical Comparative Study"** Dr. Ismail Abdul Mohsen Qutb Abdul Rahman	155
5)	**An Analytical Study of the Gaza Sufi Awrad (words of remembrance)** Dr. Muhammad Mustafa Al-Jiddi Mr. Mundir ‘Abdul Khaaliq Bedoun	211
6)	**Mechanisms to counter money laundering and terrorist financing in insurance activities** Prof. Haitham Hamid Almasarweh Dr. Ammar Sa'eed Alrefae	263
7)	**Ruling on Islamic Minorities Dealing with Riba-Based Banks in Their Countries - A Contemporary Jurisprudential Research** Dr. Ahmad bin Ayesh Al-Muzaini	301
8)	**Third Party Funding in Arbitration - An Islamic and Legal View** Dr. ‘Abdur Rahmaan bin Muhammad Az-Zubair Dr. Faaris bin Muhammad Al-Qarni	341
9)	**The Type of Commanded Acts are Greater than the Type of the Forbidden Ones - Fundamental of Jurisprudence Study** Dr. Waleed bin ‘Ali bin Muhammad Al-Qaleeti Al-‘Umari	385
10)	**Fundamental connotations of Hadith: (Whoever performs an action that we have not commanded will have it rejected) - Study and collection** Dr.. Badria bint Abdullah bin Ibrahim Saweed	435
11)	**The Da´wah Methods Meanings through the five universal thruths in Achiving Social Secuirity** Dr. Saleem bin Saalim bin ‘Aabid Al-Luqmaani	493
12)	**Proof of an Unwritten Labor Contract in Saudi law A Comparative Analytical Study** Dr. Muhammad Awad Al Ahmadi	539

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).

• The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)
Professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
(**Managing Editor**)
Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-'Ubayd
Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally

Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Associate Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Dr. Khalid bin Sa'd Al-Ghamidi**
Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-1658

Online version
Filed at the King Fahd National Library No. 8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN) 7901-1658

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 193 Volume 2 Year: 53 June 2020